EISSN: 2707-5192
ISSN: 2616-5864

الآداب

مجلة علمية فصلية محكمة تعنى بالدراسات والبحوث الإنسانية

تصدر عن كلية الآداب - جـــامعـــة ذمـــار

أثر مقاصد الشريعة في تطوير الذات

ضمان الصناديق الاستثمارية - دراسة فقهية

البعثات الفرنسية إلى الموانئ اليمنية 1709-1736م

جماعات الممارسة بوصفها أداة لإدارة المعرفة - مراجعة علمية

تأثير تطبيق نظام تخطيط الموارد ERP على الأداء الإداري والمالي في الجامعات اليمنية - دراسة حالة جامعة ذمار

24

مجلة علمية فصلية محكمة تعنى

بالدراسات والبحوث الإنسانية

المجلة مفهرسة في المواقع الآتية:

موقع الجامعة

موقع المجلة

الآداب

مجلة علمية فصلية محكمة – تعنى بالدراسات والبحوث الإنسانية -تصدر عن كلية الآداب

الإشراف العام:
أ.د. طالب طاهر النهاري

رئيس التحرير:
أ.د. عبدالكريم مصلح أحمد البحلة

نائب رئيس التحرير:
د. عصام واصل

مدير التحرير:
أ.م.د. فؤاد عبد الغني محمد الشميري

المحررون:

أ.م.د. جمال نعمان عبدالله (اليمن)	أ.د. عارف أحمد المخلافي (السعودية)	أ.د. غادة محمد عبدالرحيم (مصر)
أ.م.د. حسن محمد المعلمي (اليمن)	أ.د. عبدالله عبدالسلام الحداد (السعودية)	أ.م.د. نعمان أحمد سعيد (اليمن)
أ.م.د. سرمد جاسم الخزرجي (العراق)	أ.د. عبدالحكيم عبدالحق سيف الدين (قطر)	أ.د. منصور النوبي منصور يوسف (مصر)
أ.د. سفيان عثمان المقرمي (اليمن)	أ.م.د. عبدالقادر عساج محمد (اليمن)	أ.د. وديع محمد العزعزي (السعودية)

التصحيح اللغوي والترجمة:

القسم العربي	القسم الإنجليزي
أ.م.د. عبدالله علي الغُبَسي	ترجم ملخصات هذا العدد: أ.م.د. عبدالملك عثمان إسماعيل غالب مراجعة: أ.م.د. أمين علي الصلل

الهيئة العلمية والاستشارية:

أ.د. أحمد شجاع الدين (اليمن)	أ.د. عاطف عبد العزيز معوض (مصر)
أ.د. أحمد سراج (المغرب)	أ.د. عبدالحكيم شايف محمد (اليمن)
أ.د. أحمد صالح محمد قطران (اليمن)	أ.د. عبدالكريم إسماعيل زبيبة (اليمن)
أ.د. أحمد مطهر عقبات (اليمن)	أ.د. عبدالله إسماعيل أبو الغيث (اليمن)
أ.د. أحمد علي الأكوع (اليمن)	أ.د. عبدالله سعيد الجعيدي (اليمن)
أ.د. ألطاف ياسين خضر الراوي (العراق)	أ.د. عبده فرحان الحميري (اليمن)
أ.د. بجاش سرحان المخلافي (السعودية)	أ.د. علي سعيد سيف (اليمن)
أ.د. الحاج موسى عوني (المغرب)	أ.د. فضل عبدالله الربيعي (اليمن)
أ.د. حسين عبدالله العمري (اليمن)	Prof. Leif Stenberg (UK)
أ.د. حسن إميلي (المغرب)	أ.د. محمد حزام العماري (اليمن)
أ.د. حسن محمد علي شبالة (اليمن)	أ.د محمد سنان الجلال (اليمن)
أ.د. حسن ثابت فرحان (اليمن)	أ.د. محمد حمزة إسماعيل الحداد (مصر)
أ.د.حمود محمد شرف الدين (اليمن)	أ.د. محمد محمد يحيى الرفيق (اليمن)
أ.د. رابح خوني (الجزائر)	أ.د. منير عبدالجليل العريقي (اليمن)
أ.د. ساجدة طه محمود الفهداوي (العراق)	أ.د. ناهض عبدالرزاق دفتر (العراق)
أ.د. عادل العنسي (اليمن)	أ.د. نصر الحجيلي (اليمن)

المسؤول المالي	الإخراج الفني
علي أحمد حسن البخراني	محمد محمد علي سبيع

الآداب

مجلة علمية فصلية محكمة

تصدر عن كلية الآداب،

جامعة ذمار، ذمار،

الجمهورية اليمنية.

العدد (24)

سبتمبر 2022

ISSN: 2616-5864

EISSN: 2707-5192

الترقيم المحلي:

(2018 - 551)

هذه الدورية هي إحدى دوريات الوصول الحر، تتاح محتوياتها جميعًا مجانًا بدون أي مقابل للمستفيد أو الجهة المنتمي إليها، ويسمح للمستفيد بالقراءة والتحميل والنسخ والتوزيع والطباعة والبحث ومشاركة النص الكامل للمقالات، واستعمالها لأي غرض آخر قانوني دون الحاجة إلى تصريح مسبق من الناشر أو المؤلف. بموجب ترخيص: Commons Attribution 4.0 International License .

قواعد النشر

تصدر مجلة "الآداب" المحكمة، عن كلية الآداب، جامعة ذمار، الجمهورية اليمنية، وتقبل نشر البحوث بالعربية والإنجليزية والفرنسية، وفقًا للقواعد الآتية:

أولا: القواعد العامة لقبول البحث للتحكيم

- أن تتسم الأبحاث بالأصالة والمنهجية العلمية السليمة.
- أن لاتكون البحوث قد سبق نشرها أو تقديمها للنشر إلى جهة أخرى، ويقدم الباحث إقرارا خطيًا بذلك.
- تكتب البحوث بلغة سليمة، وتراعى فيها قواعد الضبط ودقة الأشكال -إن وجدت- بصيغة (Word).
- تكتب البحوث بخط (Sakkal Majalla) وبحجم (15)، بالنسبة إلى الأبحاث باللغة العربية، وبخط (Sakkal Majalla) وبحجم (13) بالنسبة إلى الأبحاث باللغتين الإنجليزية والفرنسية، وتكون العناوين الرئيسة بخط غامق، وبحجم (16). على أن تكون المسافة بين الأسطر (1,5 سم)، ومسافة الهوامش (2,5 سم) من كل جانب.
- لا يتجاوز البحث (7000) كلمة، ولا يقل عن (5000) كلمة، بما فيها الأشكال والجداول والملاحق، ويمكن تجاوز الزيادة حتى (9000) كلمة.
- على الباحث أن يتجنب الانتحال أو اقتباس عبارات الآخرين أو أفكارهم، دون الإشارة إلى المصادر الأصلية.

ثانيا: إجراءات التقديم للنشر

يلتزم الباحث بترتيب البحث وفق الخطوات الآتية:

- تحتوي الصفحة الأولى على العنوان بالعربية واسم الباحث ووصفه الوظيفي، والمؤسسة التي ينتمي إليها، وبريده الإليكتروني، ومن ثم الملخص بالعربية.
- تحتوي الصفحة الثانية على ترجمة إلى اللغة الإنجليزية لمحتويات الصفحة الأولى (العنوان واسم الباحث ووصفه... إلخ، والملخص والكلمات المفتاحية).
- يحتوي الملخصان بالعربية والإنجليزية على العناصر الآتية: (هدف البحث، المنهجية، والنتائج)، على ألا يتعدى كل منهما 170 كلمة، ولا يقل عن 120 كلمة، في فقرة واحدة، ويرفق معهما كلمات مفتاحية بحيث تتراوح بين 4-5 كلمات باللغتين.
- **المقدمة**: يحتوي البحث على مقدمة يستعرض فيها الباحث: نبذة عن الموضوع، الدراسات السابقة، الجديد الذي سيضيفه البحث في مجاله، إشكالية البحث، أهدافه، أهميته، ومنهجه، وخطته (تقسيمه)، على أن يكون ذلك في سياق الكلام دون إفراد عناوين داخل المقدمة.

- **العرض**: يتم عرض البحث وفقًا للمعايير والأصول العلمية المتبعة، والمباحث والمطالب المشار إليها، وبشكل مترابط ومتسلسل.
- **النتائج**: يتم عرض النتائج بشكل واضح ومتسلسل ودقيق.
- **الهوامش والمراجع**

- توثق الهوامش في نهاية الأبحاث على النحو الآتي:

يكتفى في الهوامش بكتابة لقب المؤلف، عنوان البحث/الكتاب مختصرا، ومن ثم الجزء إن وجد فالصفحة. مثلا: المقري، نفح الطيب: 100/1. وإذا لا يوجد جزء يكتب رقم الصفحة مباشرة، مثلا: سوسور، علم اللغة العام: 100.

- توثق بيانات المصادر والمراجع على النحو الآتي:

أ- **المخطوطات:** لقب المؤلف، اسمه، عنوان المخطوط، مكان حفظه، رقمه. مثلا: العكبري، أبو البقاء عبدالله بن الحسين (ت.616هـ)، إعراب لامية العرب للشنفرى، مكتبة عارف حكمت، المدينة المنورة، السعودية، (أدب 77).

ب- **الكتب:** لقب المؤلف، اسمه، عنوان الكتاب، بلد النشر، ومكانه، الطبعة، وتاريخها. مثلا: المقري، أحمد بن محمد، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، دار صادر، بيروت، ط5، 2008م.

ج- **الدوريات:** لقب المؤلف، اسمه، عنوان المقال، اسم المجلة، الناشر، البلد، رقم المجلد، رقم العدد، تاريخه. مثلا: الشامي، ألطاف إسماعيل أحمد، الاستثناء المنقطع في القرآن الكريم - دراسة دلالية، مجلة الآداب للدراسات اللغوية والأدبية، كلية الآداب، جامعة ذمار، اليمن، ع8، 2020م.

د- **الرسائل الجامعية:** لقب صاحب الرسالة، اسم صاحب الرسالة، اسمه، عنوانها، القسم، الكلية، والجامعة، تاريخ إجازتها. مثلا: النهمي، أحمد صالح محمد، الخصائص الأسلوبية في شعر الحماسة بين أبي تمام والبحتري - شعر الحرب والفخر أنموذجًا، أطروحة دكتوراه، قسم الدراسات العليا، كلية اللغة العربية، جامعة أم القرى، السعودية، 2013م.

- ومن ثم يتم ترتيبها ألفبائيًا (هجائيًا)، على أن لا يدخل في الترتيب (أل، وأبو، وابن)، فابن منظور مثلا يرتب في حرف الميم.
- يقوم الباحث برومنة المراجع بعد اعتمادها وتدقيقها بشكلها النهائي من قبل هيئة تحرير المجلة.

- ترسل الأبحاث بصيغتي Word وPDF باسم رئيس التحرير على البريد الإلكتروني للمجلة: info@jthamararts.edu.ye .
- يتولى رئيس التحرير إبلاغ الباحث باستلام بحثه، وإجازته للتحكيم أو التعديل عليه قبل إجازته للتحكيم.

ثالثا: إجراءات التحكيم والنشر

- بعد إجازة البحث للتحكيم من قبل رئيس التحرير أو نائبه أو مدير التحرير تتم إحالته إلى المحكمين.
- تخضع الأبحاث المقدمة للنشر في المجلة لعملية مراجعة المحكمين المزدوجة المجهولة.
- يصدر قرار قبول البحث للنشر من عدمه بناء على التقارير المقدمة من المحكمين، وتكون مبنية على أساس قيمة البحث العلمية، ومدى استيفاء شروط النشر المعتمدة والسياسة المعلنة للمجلة. وعلى مبادئ الأمانة العلمية وأصالة البحث وجدته.
- يتولى رئيس التحرير إبلاغ الباحث بقرار المحكمين حول صلاحيته للنشر من عدمه، أو إجراء التعديلات الموصى بها.
- يلتزم الباحث بالتعديلات التي يوصي بها المحكّمون في البحث وفقًا للتقارير المرسلة إليه، خلال مدة لا تتجاوز 15 يومًا.
- يعاد البحث إلى المحكمين عندما تكون التوصيات جوهرية؛ لمعرفة مدى التزام الباحث بما طُلب منه. وتتولى رئاسة/إدارة التحرير متابعة التقييم عندما تكون التوصية بإجراء تعديلات طفيفة، ومن ثم يتم التحقّق النهائيّ، ويُمنح الباحث خطاب قبول بالنشر، متضمنا رقم العدد الذي سوف ينشر فيه وتاريخه.
- بعد التأكد من جاهزية المخطوطة بصورتها النهائية، يتمّ إرسالها إلى التدقيق اللغوي والمراجعة الفنية، ثم تحال إلى الإنتاج النهائي.
- يعاد البحث بصورته النهائية إلى الباحث قبل النشر للمراجعة النهائية وإبداء الملاحظات إن وجدت، وفق النموذج المعدّ لذلك.
- يتم نشر الأعداد إلكترونيًّا في موقع المجلة وفق الخطة الزمنية المحددة للنشر، ويُتاح تحميلها مجانًا ودون شروط فور نشرها.

رابعًا: أجور النشر

يدفع الباحثون الأجور المقررة على النحو الآتي:

- يدفع أعضاء هيئة التدريس في جامعة ذمار مبلغًا وقدره (15000) ريال يمني.
- في حين يدفع الباحثون من داخل اليمن (25000) ريال يمني.
- ويدفع الباحثون من خارج اليمن (150) دولارًا أمريكيًّا أو ما يعادلها.
- كما يدفع الباحثون أجور إرسال النسخ الورقية من العدد.
- في حال زيادة عدد كلمات البحث عن (9000) كلمة، يدفع الباحثون ألف ريال يمني عن كل صفحة زائدة.
- لا يعاد المبلغ إذا رُفض البحث من قبل المحكمين.

للاطلاع على الأعداد السابقة يرجى زيارة موقع المجلة عبر الرابط الآتي:

https://www.tu.edu.ye/journals/index.php/artsmain

عنوان المجلة: كلية الآداب - جامعة ذمار، هاتف (00967509584).

العنوان البريدي: ص.ب (87246)، كلية الآداب - جامعة ذمار. ذمار، الجمهورية اليمنية.

المحتويات

- باب البيع من كتاب سبيل الرشاد لابن المقري - دراسة وتحقيقًا
د. عبده علي محمد الجدي.....9
- سِتُ قَوَاعِدَ أصوليَّةٌ متَعَلِقَةٌ بالنَّوَافِلِ - دِرَاسَةٌ تَأصِيليَّةٌ تَطبيقيَّةٌ
د. عبد العظيم رمضان عبد الصَّادق أحمد.....52
- التَّكْلِيفُ الأُخْرَوِيُّ وَآثَارهُ الشَّرْعِيَّةُ - دراسة أصوليَّة - تطبيقيَّة
د. علي بن محمد بن علي باروم.....98
- أثر مقاصد الشريعة في تطوير الذات
د. أمل بنت أحمد سعيد عقلان.....216
- ضمان الصناديق الاستثمارية - دراسة فقهية
د. قاسم بن محمد بن إبراهيم.....246
- الأحكام الفقهية المترتبة على صلوات الجماعة وقت منع التجول
د. منيرة بنت سعيد بن عبدالله أبو حمامة.....290
- المسائل المتعلقة بالملائكة في الصلاة والمساجد - دراسة عقدية
د. أيمن بن محمد الحمدان.....352
- مصطلح التصحيف والتحريف بين الحافظ ابن عدي والحافظ ابن حجر
منى محمد سعد الشهراني.....383
- ثقافة الحوار في السنة النبوية وأثره على الفرد والمجتمع
د. أروى علي محمد اليزيدي.....415
- التبادل التجاري بين ميناء عدن وموانئ جنوب شرق آسيا 626- 858هـ/ 1229- 1454م - دراسة تاريخية
د. محمد أحمد طاهر الحاج.....454
- البعثات الفرنسية إلى الموانئ اليمنية 1709- 1736م
د. أمل عبدالمعز صالح الحميري.....506
- جماعات الممارسة بوصفها أداة لإدارة المعرفة - مراجعة علمية
عبدالله إبراهيم القحطاني.....537
- تأثير تطبيق نظام تخطيط الموارد ERP على الأداء الإداري والمالي في الجامعات اليمنية - دراسة حالة جامعة ذمار
د. آمال محمد المجاهد.....575
- أثر استخدام وسائل التواصل الاجتماعي على أداء المشاريع الصغيرة والمتناهية الصغر التي يديرها الشباب في مديريتي عبس وبني قيس في محافظة حجة
د. نجوى أحمد نعمان عثمان.....613
- أثر المراجعة الداخلية في تطبيق مبادئ الحوكمة - دراسة ميدانية في البنوك التجارية العاملة بالجمهورية اليمنية
د. عبدالله حسن محمد علي الريمي.....646
- أثر تطبيق إدارة الجودة الشاملة على أداء العاملين بخدمة الجمهور في وزارة الأشغال العامة والطرق في اليمن
حامد ضيف الله محمد الكرشمي.....699

مجلة علمية فصلية محكمة
تعنى بالدراسات والبحوث الإنسانية
(EISSN): 2707-5192 ISSN: 2616-5864

العدد الرابع والعشرون 24
سبتمبر 2022
OBEN ACCESS

أثر مقاصد الشريعة في تطوير الذات

د. أمل بنت أحمد سعيد عقلان*
aaglan@kku.edu.sa

تاريخ الاستلام: 2022/05/11م | تاريخ القبول: 2022/07/31م

الملخص:

تناول البحث أثر مقاصد الشريعة في بناء الذات وتطويرها؛ من خلال دراسة أهم مكونات ومفاهيم تطوير الذات وتعريفها، وربط هذه المكونات والمفاهيم بمقاصد الشريعة الإسلامية وغاياتها الجليلة، والإشارة إلى أنها مصدر أساسي للتطوير الذاتي والمهاري في جميع شؤون الحياة، وقد تم تقسيم البحث إلى مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة وتوصيات، تطرق المبحث الأول إلى التعريف بمقاصد الشريعة وتطوير الذات، وتناول المبحث الثاني: أثر المقاصد الضرورية في تطوير الذات، في حين تناول المبحث الثالث: أثر مقاصد الشريعة في مفاهيم تطوير الذات، أما المبحث الرابع فقد تطرق إلى التطور الذاتي الحقيقي، وقد توصل إلى: أن مقاصد الشريعة في التكليف مبناها على جلب المصالح ودرء المفاسد عن المكلفين، تماشياً مع طاقاتهم وقدراتهم. وتنظيم الحياة وإدارتها مع ما يتناسب مع مقصود الشارع بالاستخلاف في الأرض وعمارة الكون، والمفاهيم الأساسية للتطور الذاتي لا تخرج عن المبادئ والثوابت الشرعية ومقاصدها، وأنها أساس مصالح الدنيا والآخرة وسعادتها.

الكلمات المفتاحية: مقاصد الشريعة، تطوير الذات، أهداف تطوير الذات، التطور الحقيقي.

* أستاذ أصول الفقه المساعد - قسم الدراسات الإسلامية - كلية العلوم والآداب - جامعة الملك خالد - المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: عقلان، أمل بنت أحمد سعيد، أثر مقاصد الشريعة في تطوير الذات، مجلة الآداب، كلية الآداب، جامعة ذمار، اليمن، ع24، 2022: 216 -245.

© نُشر هذا البحث وفقًا لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو الإضافة إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أُجريت عليه.

DOI: 10.35696/1915-000-024-004

العدد الرابع والعشرون 24
سبتمبر 2022

الآداب | مجلة علمية فصلية محكمة
تعنى بالدراسات والبحوث الإنسانية
(EISSN): 2707-5192 ISSN: 2616-5864

OBEN ACCESS

The Impact of the Objectives of Sharia on Self-Development

Dr. Amal Ahmed Saeed Aqlan *

aaglan@kku.edu.sa

Received: 11\05\2022	Accepted: 31\07\2022

Abstract:

The research seeks to investigate the impact of the realization of the objectives (*maqāsid*) of the *Sharia* on self-development by examining and describing the most important components and concepts of self-development, and linking these components and concepts to the objectives of Islamic law and its noble goals, being the principal source for self-development in all aspects of life. The research therefore was divided into an introduction, four sections, a conclusion and recommendations. The first section presented a general review of the objective of Sharia and self-development. The second section dealt with the impact of the essential objectives on self-development, while the third section focused on the impact of the objectives of Sharia on the concepts of self-development. The fourth section touched on the issue of real self-development. the realisation of benefit (*maslahah*) and prevention of harm (*mafsadah*). aim at attracting an evident benefit or preventing an evident harm, and this is the ultimate objective of the law.

Keywords: Objectives of Sharia, Self-development, Objectives of Self-development, Real development.

* Assistant Professor of Principles of Jurisprudence, Islamic Studies Department, Faculty of Science and Arts, King Khalid University, Saudi Arabia.

Cite this article as: Aqlan, Amal Ahmed Saeed, The Impact of the Objectives of Sharia on Self-Development**,** Arts Journal, Faculty of Arts, Thamar University, Yemen, issue 24, 2022: 216-245.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، أما بعد:

فقد خلق الله سبحانه وتعالى عباده لهدف أسمى وهو تحقيق العبودية له سبحانه لا شريك له، وأنه لا معبود سواه، وجعلهم خلائف يخلف بعضهم بعضًا، ويسعون للإصلاح في الأرض ما هداهم إلى ذلك سبيلا.

والأسئلة التي تطرح نفسها هي:

هل سعى كل منا لتحقيق هذا الهدف؟

وهل وجد ثمرة هذا السعي في تحقيق أحلامه وتطوير ذاته؟

وما مدى التلازم بين مقاصد الشريعة الغراء والسعي في تحقيق الأهداف الدينية والدنيوية؛ ليصل الإنسان إلى الرضا والاطمئنان الداخلي والفوز بسعادة الدارين، ولسان حاله يردد: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴿٣٩﴾﴾ [النجم: 39]. وهو يعلم في نهاية المطاف أن التطور الذاتي الحقيقي هو المستمد من أصول الشريعة الغراء، ومقاصدها الجليلة، وحِكَمها البالغة، وأسرارها اللطيفة.

وهناك من يسعى إلى تطوير الذات؛ من أجل تحقيق المناصب والجاه والمال، ﴿مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ﴾ [آل عمران: 152] فشتان بين هذا وذاك.

من أجل ذلك قدمت بين يدي القارئ هذا الجهد المتواضع، ووسمته بـ"أثر مقاصد الشريعة في تطوير الذات".

أهمية الدراسة:

1-التعامل مع المنظومة المقاصدية وفقا لما يتناسب مع تحديات العصر ومتطلباته من أجل البناء للمستقبل والترشيد للحاضر.

2- حاجة الناس لتنظيم الحياة وإدارتها مع ما يتناسب من مقصود الشارع بالاستخلاف في الأرض وعمارة الكون.

3- تعلق أعمال المكلف وتصرفاته التعبدية والعادية بالمقصد الأصلي من وجود الإنسان.

أسباب اختيار الموضوع:

تكمن أسباب اختيار الموضوع في أهميته كما ذكرنا أعلاه، بالإضافة إلى الآتي:

1- تحويل الأفكار النظرية في تطوير الذات إلى تطبيقات عملية شرعية نافعة للفرد والمجتمع.

2- التوجه الشرعي لاكتساب المهارات والسلوكيات التي تجعل الإنسان يشعر بالرضا والسلام الداخلي.

3- الترابط والتلازم بين غاية مقاصد الشريعة والتطور الذاتي الحقيقي.

أهداف البحث:

1- بيان أن التطوير والقيادة والإبداع نابعة من ديننا الحنيف ومقاصده السمحة التي كانت وما زالت أساس كل ما وصل إليه العالم الغربي في مجال التطور والإبداع وغيره، بلا منازع.

2- بيان أن الشريعة الإسلامية ومقاصدها الغراء مصدر للتطوير الذاتي والمهاري.

3- ربط مقاصد الشريعة بثوابت التأسيس ومتغيرات العصر.

4- توجيه المفاهيم الأساسية لتطوير الذات نحو المقصد الأعظم من وجود الإنسان.

الدراسات السابقة:

بعد الاطلاع على عناوين ومضامين رسائل وفهارس عدد من الجامعات ومراكز البحث العلمي، ومتابعة عدد من المواقع الإلكترونية والمكتبات الرقمية على الشبكة العنكبوتية لم أجد من كتب في هذا الموضوع من حيث أثر مقاصد الشريعة في تطوير الذات.

منهج البحث:

أما منهجية البحث فقد تمثلت فيما يلي:

1- اتبعت في هذه الدراسة المنهج التحليلي عند الحديث عن جزئيات مصطلحات البحث وألحقتها بكليات الشريعة ومقاصدها الغراء.

2- اختيار العنوان بعد تحديد معالم وأهداف البحث.

3- جمع الآيات القرآنية والأحاديث النبوية المتعلقة بالبحث.

4- إبراز دور وأثر مقاصد الشريعة في التطور الذاتي والمهاري بشكل عام.

5- توثيق النقول وعزوها إلى مصادرها في الهامش، بذكر اسم الكتاب والجزء والصفحة، وفي حالة النقل بالمعنى، يُصدّر العزو بكلمة (يُنظر).

هيكل البحث:

اشتمل البحث على مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة وتو صيات:

المقدمة.

المبحث الأول: التعريف بمقاصد الشريعة وتطوير الذات.

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: التعريف بمقاصد الشريعة.

المطلب الثاني: التعريف بمفهوم تطوير الذات.

المطلب الثالث: مكونات تطوير الذات.

المبحث الثاني: أثر المقاصد الضرورية في تطوير الذات

ويشتمل على خمسة مطالب:

المطلب الأول: أثر حفظ الدين في تطوير الذات.

المطلب الثاني: أثر حفظ النفس في تطوير الذات.

المطلب الثالث: أثر حفظ النسل في تطوير الذات.

المطلب الرابع: أثر حفظ العقل في تطوير الذات.

المطلب الخامس: أثر حفظ المال في تطوير الذات.

المبحث الثالث: أثر مقاصد الشريعة في مفاهيم تطوير الذات.

ويشتمل على خمسة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم ترتيب الأولويات.

المطلب الثاني: مفهوم تنظيم الوقت.

المطلب الثالث: مفهوم القيادة.

المطلب الرابع: مفهوم الإبداع.

المطلب الخامس: مفهوم النجاح.

المبحث الر ابع: التطور الذاتي الحقيقي.

ويشمل على مطلبين:

المطلب الأول: الإخلاص.

المطلب الثاني: مخالفة الهوى.

ثم الخاتمة ونتائج البحث وتوصياته.

المبحث الأول: التعريف بمقاصد الشريعة وتطوير الذات

المطلب الأول: التعريف بمقاصد الشريعة

أولًا: التعريف اللغوي

المقاصد: جمع مقصد. مشتق من الفعل قصد يقصد قصدًا.

وهو على معانٍ، منها:

1- القصد يأتي بمعنى: استقامة الطريق. قصد يقصد قصدًا، فهو قاصد[1]. ومنه قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ قَصۡدُ ٱلسَّبِيلِ﴾ [النحل: 9] أي: على الله تبيين الطريق المستقيم والدعاء إليه بالحجج والبراهين الواضحة[2].

2- والقصد يأتي بمعنى: العدل في الأمور. وفي الحديث الشريف: "القصدَ القصدَ تبلغوا"[3] أي: عليكم بالعدل في القول والعمل، وهو الوسط بين الطرفين[4].

3- والقصد يأتي بمعنى إتيان الشيء. تقول: قصدته وقصدت له وقصدت إليه بمعنى[5].

4- وكل هذه المعاني اللغوية تصلح إضافتها لكلام الشارع ومقاصده. فالشارع قصد في أحكامه التشريعية الاستقامة، والعدل فيها، وإتيانها بعللها ومعانيها المقصودة شرعًا.

والشريعة في اللغة:

تطلق على: مورد الماء ومنبعه ومصدره[6].

وفي الاصطلاح: ما شرع الله لعباده من الدين. وتطلق على: الدين والملة والمنهاج. ومنه قوله تعالى: ﴿لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗاۚ﴾ [المائدة: 48][7].

وقوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحٗا﴾ [الشورى: 13].

ثانيًا: التعريف الاصطلاحي لمقاصد الشريعة

وردت تعاريف مختلفة الألفاظ تدور على معنى واحد لمصطلح مقاصد الشريعة، منها:

عرفها الإمام الطاهر بن عاشور: بأنها المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها[8].

وعرفها أبو العلال الفاسي بأنها: مقاصد الشريعة المراد بها الغاية منها والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها[9].

فالشريعة تريد من المكلفين أن يقصدوا ما قصدت، وأن يسعوا إلى ما هدفت. وكل ذلك مصلحة لهم في المعاش والمعاد.

مما سبق يمكننا تعريف مقاصد الشريعة بأنها:

الحِكَم التي راعاها الشارع في تشريع الأحكام؛ مصلحةً للعباد.

والحِكَم: تشمل المعاني والأسرار والغايات التي تدور عليها أحكام الشريعة.

مصلحة للعباد: أي: أن تلك المعاني والحكم مبناها على جلب المصالح ودرء المفاسد عنهم. وتشمل:

أ- **المعاني الكلية:** كالحفاظ على الضرورات الخمس (المصالح الضرورية)[10]، ومبدأ رفع الحرج في الشريعة الإسلامية، ومبدأ رعاية المصالح والمفاسد.

ب- **المعاني الجزئية:** وهي المختصة بكل حكم من أحكام الشريعة الإسلامية، كقصد الشارع ديمومة النكاح واستمراره وما يترتب عليه من معان تتعلق بأبواب النكاح.

كذلك أحكام البيوع والمعاملات وما تشتمل عليه من معان جزئية، كتبادل المنافع بين الناس ورفع الحرج عنهم، وهي ما تسمى بـ(بالمصالح الحاجية)[11].

كذلك التحلي بمكارم الأخلاق ومحاسن العادات، وهي ما تسمى بـ(بالمصالح التحسينية)[12].

والهدف منها: تحقيق العبودية لله -عز وجل-؛ للفوز بسعادة الدارين.

المطلب الثاني: التعريف بمفهوم تطوير الذات

أولًا: التعريف اللغوي

تطوير الذات يتكون من كلمتين: **التطوير و الذات**، ويجدر بنا تعريف كل منهما على انفراد.

فالتطوير لغة: من طوّر يطوّر تطويرًا، والمراد: التحول من طور إلى طور.

والتطور: التغير التدريجي الذي يحدث في بنية الكائنات الحية وسلوكها، ويطلق أيضا على التغير التدريجي الذي يحدث في تركيب المجتمع أو العلاقات أو النظم أو القيم السائدة فيه[13].

والذات: النفس، والشخص، يقال في الأدب: نقد ذاتي، يرجع إلى آراء الشخص وانفعالاته، وهو خلاف الموضوعي. ويقال: جاء فلان بذاته وعينه ونفسه. ويقال: عرفه من ذات نفسه سريرته المضمرة، وجاء من ذات نفسه طيّعا[14].

ثانيًا: التعريف الاصطلاحي لتطوير الذات

هو منهج وأسلوب في الحياة لتنمية واكتساب المهارات والسلوكيات التي تجعل الإنسان يشعر بالرضا والسلام الداخلي[15].

والمنهج والأسلوب في الحياة هو بلا شك ما رسمه المولى عز وجل لعباده منذ أن بدأ خلق آدم عليه السلام وذريته، فلم يخلقهم عبثًا، بل أنزل الكتب على رسله وأنبيائه، وختم الشرائع والأديان بشريعة ومنهج وطريقة خير الرسل نبينا المصطفى المجتبى محمد ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين.

ولو نظرنا إلى جزئيات التعريف لمفهوم تطوير الذات، لأدركنا العلاقة بين الغاية من هذا المفهوم، ومفهوم مقاصد الشريعة الغراء. فالهدف من مقاصد الشريعة: تحقيق العبودية لله عز وجل والفوز بسعادة الدارين. والهدف من تطوير الذات: الشعور بالرضا والسلام الداخلي.

وحتى نصل إلى العلاقة بين غاية المفهومين، ينبغي أن نحلل جزئيات مفهوم تطوير الذات كالآتي:

قولهم: "تنمية واكتساب المهارات والسلوكيات" تدخل تحته مهارات وسلوكيات متعددة منها على سبيل المثال:

مهارة الاتصال مع الناس والتعامل معهم، فقد أرشدنا الله عز وجل في كتابه العزيز في عدة مواضع إلى حسن الخلق، وطيب الكلام، وحسن التعامل مع الناس، فقال سبحانه في محكم آياته: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾ [القلم: 4] يمدح فيها سبحانه أخلاق رسولنا الكريم وهو قدوة لأمته في أخلاقه وتعامله مع الناس.

وقال سبحانه: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾ [فاطر: 10].

وقال سبحانه: ﴿وَقُولُوا۟ لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة: 83] وغيرها من الآيات الدالة على توجيه الشارع إلى محاسن ومكارم الأخلاق وحسن التعامل مع الناس، وهذا متمثل في المقاصد والمصالح التحسينية التي قصدها الشارع في تشريع الأحكام والمعاملات بين الناس كما سبق بيانه.

كذلك: مهارة التخطيط للمستقبل من مفاهيم تطوير الذات.

ومن المعلوم أن التخطيط للمستقبل لا بد أن يكون متوازنًا غير جافٍ ولا غالٍ، فلا يعمل الإنسان ويخطط للدنيا محصور التفكير، كأنه يعيش أبدًا، ولا يكون محدود المصير، كأنه يموت غدًا، بل يضع نصب عينه طول الأمل وقصر الأجل، كما أخبرنا بذلك رسولنا الكريم صلوات الله

وسلامه عليه بقوله: "عن أَنَسٍ قال: خَطَّ النبي ﷺ خُطُوطًا فقال: هذا الْأَمَلُ وَهَذَا أَجَلُهُ، فَبَيْنَمَا هو كَذَلِكَ إِذْ جَاءَهُ الْخَطُّ الْأَقْرَبُ"[16] استرشادًا بقوله تعالى: ﴿وَٱبۡتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنۡيَاۖ﴾ [القصص: 77].

فتوازن الإنسان في الأمور، ووضعها في نصابها، مع مراعاة المصالح الضرورية والحاجية، مبتغيًا رضا مولاه، كل ذلك يجعله يصل إلى هدفه الأسمى وهو تحقيق العبودية لله، وبالأحرى الشعور بالرضا والسلام الداخلي. ومن هنا يظهر المفهوم الشرعي لمقاصد الشريعة الغراء، وأثره في مفهوم تطوير الذات.

المطلب الثالث: مكونات تطوير الذات

أولا: معرفة سبب وجودك في الحياة ووظيفتك الرئيسة فيها.

ثانيًا: الذات المثالية: وهي تلك الشخصية التي ترسمها لنفسك، وتريد أن تكون عليها في المستقبل.

ثالثًا: معرفة دوافعك التي تحركك في الحياة ومواهبك الطبيعية.

رابعًا: تقديرك لذاتك: وهو القيمة التي تضعها لنفسك إما سلبًا أو إيجابًا.

فنظرة الفرد تجاه ذاته وتقديره المرتفع أو المتدني لها، تؤثر على قدراته الخاصة وقبوله وثقته بنفسه، وهي تلعب دورًا مهمًا في توقعاته المستقبلية، ووضعه الاجتماعي والنفسي والجسدي[17].

والمتأمل لمكونات تطوير الذات يتضح له أنها لا تخرج عن كون الذات البشرية تضع لها سمات وتصورات معينة، وترسم لها صورة ذاتية على الصعيد الشخصي وما هو دورها في المجتمع ؛ لتصل إلى مرحلة تقدير الذات الراضية بما تفعل أو ماذا تكون.

"والشارع الحكيم اعتنى بالنفس البشرية عناية كاملة، ورسم لها طريق السعادة والنجاة، وحذرها من مفازة الغواية والهلاك. وتبرز تزكية هذا الدين للنفس البشرية من أول ركن من أركانه وهو ركن التوحيد. وتزكية النفس مطلب ومقصد من مقاصد الشارع الحكيم، فالدين كله مداره حول تزكية النفس وتحقيق العبودية لله، وما أحوج هذه الأمة لإعادة النظر في تربية وتهذيب النفس البشرية..."[18]. وقد قال الحق سبحانه: ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ مَن زَكَّىٰهَا﴾ [الشمس: 9].

"وأهم الأمور التي تحصل بها تزكية النفس هي: الإيمان بالله، والمتابعة لرسوله ﷺ... وهذا هو الطريق الشرعي لتزكية النفس، وليس كما تزعم الصوفية المنحرفة التي تهرب بالنفس عن واقع

الناس، وتتخلى عن الشرائع والتكاليف، زاعمة أن الخلوات والكهوف والمفازات، والإغراق في أذكار بدعية هي الطريق لتصفية النفس وتزكيتها من الرذائل"[19].

قال ابن عباس - ﷺ -: "العمل بالحسنة قوةٌ في البدن، ونورٌ في القلب، وضوءٌ في البصر. والعمل بالسيئة وهنٌ في البدن، وظلمةٌ في القلب، وعمًى في البصر"[20].

وتحقيق الغاية: أن تصل النفس البشرية الزكية إلى مرتبة رفيعة وهي النفس المطمئنة، "وهي النفس التي تطمئن بذكر الله والإنابة إليه، والشوق إلى لقائه، والأنس بقربه، وهي التي يقال لها عند الوفاة: ﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ ۝٢٧ ٱرْجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ۝٢٨﴾، فهي نفس سكنت إلى ربها وطاعته وأمره وذكره، ولم تسكن إلى سواه، واطمأنت إلى محبته وعبوديته، والرضا به ربًا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد رسولًا، واطمأنت بأن الله هو معبودها ومليكها ومالك أمرها، فلا غنى لها عنه طرفة عين"[21] في جميع شؤونها الدينية والدنيوية.

وهنا تصل الذات البشرية إلى مرحلة الثقة بالله عز وجل، ولا تَكِلُ ثقتها إلى نفسها، وبلا شك، فإن كل نجاح يحققه الإنسان يكون سببه الأساسي التوكل على الله عز وجل، ومن ثم تقديره لذاته مع الاعتراف دومًا بالتقصير ؛ ليبني ذاته على التقييم الإيجابي البنّاء، والتطور المستمر ؛ لتحقيق أهدافه النفسية والجسدية والاجتماعية، في كافة المجالات بأنواعها، والقدرة على مواجهة التحديات والمعوقات، والتعامل معها بنفس مطمئنة قانعة بعطاء الله، راضية بقضائه، مؤمنة بلقائه.

المبحث الثاني: أثر المقاصد الضرورية في تطوير الذات

المطلب الأول: أثر حفظ الدين في تطوير الذات

وهو أعلى المقاصد الضرورية التي راعاها الشارع في الأحكام، وهي التي لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا.

ويراعى حفظ الدين من جانبين:

1- **جانب الوجود:** وهو ما يقيم أركان الدين ويثبت قواعده، كالنطق بالشهادتين، والعمل بأوامر الشرع كالأمر بالصلاة والزكاة ونحوهما.

2- **جانب العدم:** وهو ما يدرأ عنه الاختلال الواقع فيه، كالنهي عن الشرك والابتداع في الدين ونحوهما[22].

ولو تساءلنا: لماذا نعمل على تطوير الذات؟

لتبادر إلى الأذهان الجواب: لتعمير الكون والاستخلاف في الأرض، ولا يكون الاستخلاف والتمكين في الأرض إلا بحفظ الدين وتثبيت قواعده وأركانه، ودرء كل ما يؤدي إلى اختلاله، أو الوقوع في الشرك والعياذ بالله أو الابتداع في الدين.

قال تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [النور: 55].

والمتأمل في شرائع الدين من صلاة وصيام ونحوهما من العبادات، يدرك جليًا أن الشارع قصد بها الحفاظ على الدين وهو ركن رئيس، وتعميق صلة الذات بخالقها وموجدها، وترويضها على التفكر والتدبر، وتنظيمها للوقت والعمل، والراحة لها من عناء الدنيا ووساوس الشيطان ومكائده، وثبات الذات على اليقين والصبر على مكاره الدنيا ومصائبها وأكدارها وأحزانها، فتصفو الذات بعد الامتثال لأحكام باريها، وتتحقق المصالح الدنيوية التي تصبو إليها من عمارة الأرض والاستخلاف فيها.

المطلب الثاني: حفظ النفس

وهو المقصد الثاني من المقاصد الضرورية التي راعاها الشارع في الأحكام.

ويراعى حفظها من جانبين:

1- **جانب الوجود:** وهو الأمر بكل ما يحفظها من التلف والهلاك، كالأمر بالأكل والشرب، والحفاظ على الصحة بالتداوي.

2- **جانب العدم:** وهو النهي عن كل ما يخل بوجودها، كتحريم قتل النفس، وتشريع القصاص، والحدود في الجنايات ونحوها[23].

فالحفاظ على النفس البشرية بتأمين كل ما يحفظها، ودرء عن كل ما يخل بها هو الأساس في تطوير هذه الذات والعمل على تقويمها وتنميتها، وهو مقصد ضروري، وملحظ مهم راعى الشارع الحكيم الاعتناء به والحفاظ عليه. فقد كرّم الحق سبحانه الذات البشرية وفضّلها على سائر المخلوقات.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ۝٧٠﴾ [الإسراء: 70].

ومن تكريم الإنسان لذاته: رفع النفس من الإخلاد إلى الأرض إلى السمو الإيماني والأخلاقي البناء، والشعور بالاعتزاز والثقة بالنفس، واحترام الذات ؛ ليتمكن من تحقيق أهدافه، ويشعر بالرضا والسلام الداخلي، والحصول على النجاح في الدنيا، والفلاح في الآخرة.

وقد كان لنا في الأنبياء عليهم السلام قدوة حسنة. فها هو نبي الله يوسف -عليه السلام- تعرض لما تعرض له من أذى من أقرب الناس إليه، ومع ذلك روّض نفسه على الفضيلة وحب الخير ونفع الناس؛ حتى وصل إلى ما وصل إليه من العزة والتمكين.

ففي تعرضه للفتنة من امرأة العزيز عارض هوى النفس فقال: ﴿مَعَاذَ ٱللَّهِ إِنَّهُۥ رَبِّيٓ أَحۡسَنَ مَثۡوَايَ﴾ [يوسف: 23]. وهُدد بالسجن وهو أشد الأذى على النفس فـ﴿قَالَ رَبِّ ٱلسِّجۡنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدۡعُونَنِيٓ إِلَيۡهِ﴾ [يوسف: 33]. فأتاه رزقه وهو في السجن من حيث لا يعلم، وأصبح عزيز مصر، وتمكن في الأرض. ومع مكانته وسطوته لم تسمح له عزة نفسه وسموها بالانتقام من إخوته - بعدما رموه في البئر وهو صغير - بل لما كبر وعلا في الأرض عفا عنهم، وقال: ﴿إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصۡبِرۡ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [يوسف: 90].

المطلب الثالث: أثر حفظ النسل في تطوير الذات

وهو المقصد الثالث من المقاصد الضرورية التي راعاها الشارع وأمر بحفظها.

ويراعى ذلك من جانبين:

1- **جانب الوجود**: كمشروعية النكاح والتناسل، وحفظ الشرف والعفة والحياء.

2- **جانب العدم**: كترك ما يعرّض النسل والعِرض للزوال، كالزنا والقذف والخلوة المحرمة[24].

فلا يحصل تطوير الذات البشرية بدون الحفاظ على النسل والعرض، والتمسك بالثوابت الشرعية وفق حدود الشريعة الإسلامية، فمصالح العباد لا تُنال على أكمل الوجوه إلا من خلال التمسك بثوابت الدين ومقاصده الجليلة.

وقد كان لنا في قصة يوسف -عليه السلام- أروع مثلٍ في الحفاظ على العفة والعرض كما سبق بيانه.

وفي قصة مريم بنت عمران -عليها السلام- التي قال الله -عز وجل- فيها: ﴿وَٱلَّتِيٓ أَحۡصَنَتۡ فَرۡجَهَا فَنَفَخۡنَا فِيهَا مِن رُّوحِنَا وَجَعَلۡنَٰهَا وَٱبۡنَهَآ ءَايَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: 91]. ومن شدة

حرصها على عفتها استنكرت وقالت: ﴿أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَٰمٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا﴾ [مريم: 20]. وانتبذت مكانًا قصيًا عن قومها؛ خوفًا على شرفها وعفتها حتى ظهرت براءتها وطهرها على لسان وليدها في المهد؛ لتطمئن نفسها وتسكن لأمر باريها.

فالذات السليمة السوية المستقيمة تحفظ عرضها وتصون كرامتها عن كل ما يخل بها، وهي ضرورة من ضرورات العمران البشري.

ففي الحديث الشريف: "لم تظهر الفاحشة في قوم حتى يعلنوا بها، إلا فشا فيهم الطاعون، والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم"[25].

وهذه الدراسات الطبية الحديثة والمؤسسات الصحية العالمية تخبرنا من حين إلى آخر بما تذهل له النفوس وتحار فيه العقول؛ لذلك دعا الشارع الحكيم إلى مقدمات لحفظ النسل، من: الأمر بالحجاب الشرعي، وعدم الخضوع بالقول للمرأة حفاظًا على نفسها وكرامتها. فضبط الذات عن الشهوات والشبهات وقصرها على الاكتفاء بما يقيم صلاحها ومعاشها أدعى لبنائها وتطويرها ووصولها إلى ما تصبو إليه في جميع شؤون الحياة.

المطلب الرابع: أثر حفظ العقل في تطوير الذات

وهو المقصد الرابع من المقاصد الضرورية التي راعاها الشارع وأمر بحفظها.

ويراعى من جانبين:

1- **جانب الوجود:** كالأمر بطلب العلم، والتفكر في آيات الكون، وإقامة دور العلم ونحوها.

2- **جانب العدم:** كالنهي عن شرب المسكرات، وإبطال الأفكار العقدية الهدامة لكيان الأمة الإسلامية.

فتطوير الذات البشرية إنما يكون من خلال العقل بالقراءة والاطلاع على كل ما هو مفيد للعقل البشري وتنميته، واكتساب المهارات من خلال الثقافات المختلفة في كل مجالات الحياة، من أجل تحقيق المصالح الدينية والدنيوية، ونفع الفرد والمجتمع.

وكان أول ما نزل من القرآن الكريم الأمر بالقراءة: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ﴾ [العلق: 1] لما في القراءة من أهمية بالغة في كمال عقل البشر، وسلوكهم الطريق القويم، والبحث في أسرار الوجود والكون والطبيعة.

ومن الحفاظ على الذات وتطويرها صون العقل الإنساني عن كل ما يلحق به من أذى أو ضرر أو هلاك، قال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَآ﴾ [الحج: 46]. فاستعمال العقول في تطوير الذات البشرية قائد إلى نجاحها وتقدمها في شتى مناحي الحياة.

وقد قال سبحانه: ﴿كُلُواْ وَٱرْعَوْاْ أَنْعَٰمَكُمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلنُّهَىٰ﴾ [طه: 54]. وأولو النهى: هم أهل أصحاب العقول، لأن العاقل إذا أعمل عقله فيما يرضي خالقه في معاشه ومعاده فهو يسعى لتحقيق ذاته وعلوها، ووصولها للهدف المنشود وهو الرضا والسلام الداخلي للفوز بسعادة الدنيا والآخرة.

المطلب الخامس: أثر حفظ المال في تطوير الذات

وهو المقصد الخامس من المقاصد الضرورية التي راعاها الشارع وأمر بحفظها.

وهي تراعى من جانبين:

1- **جانب الوجود**: كالعمل على نماء المال وتطويره، والأمر بالعمل والتكسب الحلال من مصادره المشروعة ونحوها.

2- **جانب العدم**: كالنهي عن المعاملات المحرمة كالربا والرشوة، والنهي عن تبذير المال والإسراف فيه.

وتطوير الذات ينمو بالعمل والإنتاج من أجل الحصول على المال والتكسب ونحو ذلك، وهو مطلب ضروري راعته الشريعة الإسلامية ودعت إليه بضوابط وثوابت لا يمكن الحياد عنها؛ من أجل تحقيق مصالح العباد في المعاش والمعاد.

وقد أرشدنا رسولنا الكريم -صلوات الله وسلامه عليه- على كيفية حفظ المقاصد الضرورية وما يترتب على الحفاظ عليها بكلمات مختصرة موجزة تغني عن آلاف السطور، فقال ﷺ: "لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يوم الْقِيَامَةِ حتى يُسْأَلَ عن عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَ فَعَلَ وَعَنْ مَالِهِ من أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ"[26].

والخلاصة: أن حفظ المقاصد الضرورية تقود الذات البشرية إلى ما تصبو إليه من صلاح في المعاش وفلاح في المعاد.

قال تعالى: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ وَأَنَّ سَعْيَهُۥ سَوْفَ يُرَىٰ ﴿٤٠﴾ ثُمَّ يُجْزَىٰهُ ٱلْجَزَآءَ ٱلْأَوْفَىٰ﴾ [النجم: 39-41]. واللفظ عام في كل سعي في الأعمال الدنيوية والأخروية ومدار ذلك على النيات والمقاصد فلا ثواب إلا بنية.

"ومع تحديات العصر ومتطلباته يتحتم علينا التعامل مع المنظومة المقاصدية من أجل البناء للمستقبل والترشيد للحاضر، فعصرنا الحالي - بكل اختصار- في حاجة أكيدة وملحة إلى علم دقيق وثقافة واعية وموسعة وفاعلة بالمقاصد الشرعية ودورها في قيام تكليف الفرد وعبادته وطاعته، وفي قيام رسالة المجموعة المسلمة، وأثرها في مجالات الحياة في شتى الصور التنموية والحضارية بوجه عام"[27].

المبحث الثالث: أثر مقاصد الشريعة في مفاهيم تطوير الذات

المطلب الأول: مفهوم ترتيب الأولويات

وهو أن يكون الشخص مرنًا في التعامل مع أعماله بشكل منظم[28]. وقد حرصت شريعتنا الإسلامية على تقديم الأهم فالمهم في جميع الأعمال التعبدية والعادية فإذا تزاحمت الأعمال يقدم الأهم فالمهم. فعلى الصعيد الشخصي: قد يتزاحم عمل تعبدي مع عمل عادي في وقت واحد، والعمل التعبدي قد يكون فرضًا أو نافلة، والعمل العادي قد يكون ضرورة أو حاجة، فيُقدم الضروري على الحاجي، وتُقدم الفريضة على النافلة، ويقدم العمل العادي الضروري على العمل الحاجي، ويقدم العمل الحاجي على التحسيني.

والخلاصة: أن المقاصد الضرورية مقدمة على المقاصد الحاجية، والمقاصد الحاجية تقدم على المقاصد التحسينية.

مثال: تزاحم وقت الصلاة مع شراء حاجيات للمنزل والاستعداد لحسن المظهر والاغتسال والتطيب.

فإقامة الصلاة مطلب ضروري، فيُقدم على شراء الحاجيات؛ لأنها مطلب حاجي، ثم يُنتقل إلى المطلب التحسيني وهو حسن المظهر والاغتسال، فيقدم الأهم على المهم، وهكذا في شتى مجالات الحياة.

"**فمصالح الدنيا** تنقسم إلى الضرورات والحاجات والتكملات، فالضرورات كالمآكل والمشارب والمناكح والجوالب للأقوات وغيرها مما تمس إليه الضرورات، وأقل المجزئ من ذلك ضروري، وما كان من ذلك في أعلى المراتب، كالمآكل والطيبات...ونكاح الحوريات والسراري الفائقات فهو من

التتمات والتكملات، وما توسط بينهما فهو من الحاجات، **وأما مصالح الآخرة**، ففعل الواجبات واجتناب المحرمات من الضروريات، وفعل السنن المؤكدات الفاضلات من الحاجات، وما عدا ذلك من المندوبات التابعة للفرائض أو المستقلات فهي من التتمات والتكملات"[29]. وكذلك إذا تزاحمت المصالح، فتقدم المصلحة الراجحة على المصلحة المرجوحة[30]. وتقدم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة[31]. فمصلحة حفظ الدين مقدمة على مصلحة حفظ النفس، ومصلحة حفظ النفس مقدمة على ما هو دونها وهكذا.

مثال: كثرة السهر في القراءة مثلا (مصلحة تحسينية) قد تكون مؤدية لضياع صلاة الفجر (مصلحة ضرورية)، وتفويت تحصيل المعاش (مصلحة حاجية).

وهذا قد يؤدي للتوتر والاضطراب والحياة الفوضوية؛ مما يسبب الكثير من المفاسد في الدين والدنيا، والاضطرابات النفسية والجسدية والاجتماعية. فلو قُدم المهم الضروري على الأهم الحاجي أو التحسيني لكان أدعى لجلب المصلحة ودرء المفسدة والأضرار، وتحقيق الصلاح في الفرد والمجتمع.

المطلب الثاني: مفهوم تنظيم الوقت

وهو عملية إدارية على الصعيد الشخصي تهدف إلى استثمار الوقت لإنجاز جميع المهام والواجبات اليومية دون تأجيل[32]. وتنظيم الوقت يترتب على حسب أولوية الأعمال وأهمها كما سبق ذكره. فإما أن يُجعل لكل عمل أو مهمة وقت معين، أو يمكن أن ينجز مهمتين في وقت واحد، وقد عني الشارع الحكيم بتنظيم الوقت فقال في محكم آياته: ﴿يُقَلِّبُ ٱللَّهُ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَعِبۡرَةٗ لِّأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَٰرِ﴾ [النور: 44].

وأشار رسولنا الكريم ﷺ إلى سؤال المرء "عن عمره فيمَ أفناه"[33].

وقد اهتم الصحابة رضوان الله عليهم بالمحافظة على الوقت، ولهم آثار تدل على ذلك، منها:

قول ابن مسعود ﷺ: "إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَرَى الرَّجُلَ فَارِغًا لا فِي عَمل دُنْيَا وَلا آخِرَةٍ"[34].

فإذا اعتبر الإنسان بمضي الوقت عرف قيمته، ومن ثم يستثمر وقته فيما ينفع، فيجعل وقتا للعبادة، ووقتا للعمل والتكسب، ووقتا للجانب الصحي، ووقتا للتفكر وطلب العلم، فإذا أحسن التنظيم في الوقت بترتيب أولوياته نَفَعَ نفسه ومجتمعه، ونَفْعُ الناس من أعظم أسباب السعادة. قال ﷺ: "أحب الناس إلى الله أنفعهم للناس"[35].

المطلب الثالث: مفهوم القيادة

هي مجموعة سلوكيات أو تصرفات معينة تتوافر في شخص ما ويقصد من ورائها حث الموظفين على التعاون من أجل تحقيق أهداف مشتركة[36].

وهي ليست سلطة على الناس، ولكنها قدرة على التأثير في الناس، ونفعهم؛ لذلك كان الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام- ممن يملكون هذه القدرة، واستطاعوا أن يؤثروا في الناس؛ لأن القائد لا بد أن يتميز بصفتين:

1- القدرة على الصبر والتأثير في الناس.

2- أن يكون قدوة في نفسه.

فلا يصح أن يكون قائدًا بدونهما، وقد أشار الشارع الحكيم إلى هاتين الصفتين، فقال في محكم آياته: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: 24].

وإنما نالوا هذه الدرجة؛ لصبرهم على العلم، وتعليم الناس، والدعوة إلى الخير، وعملوا بما علموا، فكانوا قدوة للناس، فبالصبر واليقين تُنال الإمامة في الدين. ومن شاهد الواقع، وجد أن الشخص القدوة المؤثر مقدمٌ على غيره في المناصب والولايات.

المطلب الرابع: مفهوم الإبداع

هو عملية ذهنية تهدف إلى تجميع الحقائق ورؤية المواد والخبرات والمعلومات في أبنية وتراكيب جديدة لإضاءة الحل[37].

والإبداع يعتمد على القيادة الناجحة، فلو تأملنا المصلين كيف يصطفون جماعات وراء قائدهم وإمامهم بإبداع وتنظيم، والطيور في جماعات تابعة لقائدها في نظام بديع لأدركنا معنى مفهوم الإبداع بالقيادة الحكيمة، قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَافَّاتٍ وَيَقْبِضْنَ﴾ [الملك: 19]، وكل ذلك يدل على أن القيادة الرشيدة المؤثرة ينتج عنها إبداع وتنظيم، فالإبداع والتنظيم شيء ضروري في كل مجالات الحياة.

"وينقسم الإبداع باعتبار هدفه وغايته إلى قسمين:

الأول: إبداع نافع:

وهو ينقسم أيضًا إلى قسمين:

أ- إبداع عام: وهذا القسم شامل لجميع الإنسانية، كاختراع الكهرباء، والحاسب الآلي، ووسائل النقل، ومعظم الأمور الحاجية والتحسينية.

ب- إبداع خاص: وهذا القسم خاص بفئة معينة من الناس كالعلماء، والأطباء، والبارعين في معظم الأمور الضرورية.

والثاني: إبداع ضار:

وهو ما يعود بالضرر على الإنسان في العاجل أو الآجل مثل:

الإبداع في بعض الأمور المحرمة: كنحت وتصوير ذوات الأرواح، وصنع آلات الموسيقى، ونحوها من الأمور التي لا طائل من ورائها، فإن هذا شر كله لا نفع فيه"[38].

ومدار مقاصد الشريعة على درء المفاسد عن المكلفين، وجلب النفع والمصالح لهم، فراعى الشارع الحكيم بديع السماوات الأرض كل ما هو نافع ومفيد وأحلَّه، ودرأ عنهم كل ما فيه ضرر ومفسدة فحرَّمه عليهم، قال سبحانه: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف: 157]؛ مصلحةً للعباد ورأفة بهم؛ ليصلوا إلى أرقى درجات الإبداع والتفوق في جميع مجالات الحياة.

فالمبدع لا يستغني في جميع أموره عن الضروريات والحاجيات والتحسينات؛ حتى يتفرغ للعمل والإنتاج والإبداع.

وينبغي أن يستحضر المبدع الكلمة المبدعة التي قالها علي بن أبي طالب ﷺ: "قيمة كل امرئ ما يحسن"[39].

وقد عاش سلفنا الصالح والخلف من بعدهم مراحل المجد والإبداع فكانوا من أذكياء العالم وعباقرة الدنيا، وحسبهم في ذلك قوله ﷺ: "خَيْرُكُمْ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ"[40].

فكانت لهم الأولوية والخيرية في جميع مجالات الحياة، ومن رجع إلى سيرهم، ونفائس أعمالهم، ومآثرهم وتمكنهم من ثغور الإسلام؛ لرأى مؤلفات شهيرة، وأخبارا كثيرة... كيف لا، وقد كان قائدهم ومعلمهم صاحب لواء الحق والإبداع نبينا ﷺ الذي علمنا بأخلاقه وتعاملاته التي كانت وما زالت أساس كل ما وصل إليه العالم الغربي في مجال القيادة والإبداع وغيرها بلا منازع؟!

فالإبداع هو أحد الأسباب الرئيسية للخروج بالأمة الإسلامية من الذل والضعف والهوان إلى العزة والقوة والتمكين.

المطلب الخامس: مفهوم النجاح

وهو القدرة على مواجهة التحديات وتخطي الصعوبات واجتياز العقبات وابتكار الحلول للوصول إلى الأهداف وتحقيق الطموحات في كل زمان ومكان[41].

وقد ارتبط النجاح بموضوع الطموح، وهو نقيض الفساد، ولا يعتبر ناجحًا من يحقق طموحاته عن طريق الفساد. فسرُ النجاح يعني تسخير الطاقات الفكرية والمهنية في سبيل تحقيق الآمال وتنفيذ الأهداف الموضوعة، ولا يعتبر كسب المال نجاحًا بالطرق غير المشروعة، ولا الترقي المهني والوظيفي بالطرق غير القانونية، فالنجاح الحقيقي هو عكس ذلك كله، ولولا هذا الشعور بنشوة التفوّق الناتجة عن النجاح في تحقيق الطموحات والآمال لتوقفت عملية اكتشاف أسرار الحياة، وتوقفت معها عملية الإبداع والابتكار. فالنجاح هو محرك التقدم والتطور[42].

والنجاح كلمة محببة إلى النفوس، وهو غاية كل حي، وهدفه في الحياة، فالكل يحب النجاح، والكل يسعى إليه، ولكن: ما هو النجاح الحقيقي؟ هل هو الثروة والشهرة والمنصب؟

لو نظرنا إلى معنى النجاح في الأصل اللغوي، لوجدناه مرادفا لـ: الظفر، والفوز، والفلاح[43]. إلا أنه أضيف إلى الفوز والفلاح معنى زائد، وهو (البقاء والاستمرار) فالفلاح يجمع بين نجاح الدنيا والفوز بالآخرة، فقد ينجح الإنسان في الدنيا لكن لا يكون مفلحًا، فكل فلاح هو نجاح، وليس كل نجاح فلاحا. إذًا، الشخص الناجح قد يكون حائزًا على الفلاح، أو لا يكون. أما المؤمن المفلح، فهو المتمسك بدينه؛ فينجح في الدنيا، ويفلح برضوان الله تعالى في الدار الآخرة.

وهذا المعنى هو المقصود الأعظم من مقاصد الشريعة الغراء. قال تعالى: ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ﴾ [المؤمنون: 1] ثم ذكر صفاتهم. وقال سبحانه: ﴿فَمَن زُحۡزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدۡخِلَ ٱلۡجَنَّةَ فَقَدۡ فَازَۗ﴾ [آل عمران: 185] وهذا هو الفوز الحقيقي.

إذًا، فتطوير ذواتنا والسعي إلى نجاحها مرتبط بفلاحها في الدنيا والآخرة، فلا يسعى المسلم إلى تطوير نفسه بما لا يتفق مع الثوابت والمقاصد الشرعية، فهي أساس مصالح الدنيا والآخرة وسعادتها، "والسعادة كلها بالمعارف والأحوال، والتمسك بكتاب الله وسنة رسوله في كل حال"[44].

المبحث الرابع: التطور الذاتي الحقيقي

التطور الذاتي الحقيقي الذي يسعى المسلم لتحقيقه؛ لينال الرضا الداخلي والأمن والسعادة المرجوة؛ لا بد أن يرتبط بأمرين، هما:

1- إخلاص النية.

2- مخالفة الهوى.

المطلب الأول: الإخلاص

وهو تخليص القلب من شائبة الشوب المكدر لصفاته، وتحقيقه: أن كل شيء يتصور أن يشوبه غيره فإذا صفا عن شوبه وخلص عنه يسمى: خالصا، ويسمى الفعل المخلص: إخلاصا[45].

وهو مطلب حقيقي في جميع الأعمال التعبدية والعادية، قليلها وكثيرها، فلا ثواب من غير نية.

وهو التطور المتمثل في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: 162] وهو المقصود الأعظم في التشريع الإلهي؛ لنصل للهدف المنشود، وهو رضا الله عز وجل، والسعادة في الدارين.

ونُقل عن شيخ الإسلام ابن تيمية: أن نصوص الكتاب والسنة قاضية بأن المقاصد والنيات معتبرة في التصرفات من العبادات والعادات[46]. أي: أن أعمال العباد وتصرفاتهم مبينة على مقصودهم ونياتهم.

وقوله ﷺ: "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه"[47] صريح وواضح في أن الأعمال لا تعتبر إلا بنية، ولفظة (إنما) للحصر تدل على العموم، فهي تشمل كل الأعمال التعبدية والعادية.

ولما كان الأصل في العبادات التعبد، وفي المعاملات النظر إلى المصلحة المترتبة على فعل المكلف، وكانت المصلحة مقصودة للشارع، فالشارع إنما قصد ترتب المصالح والمنافع في أفعال المكلفين، ناسب أن يقال: المقاصد معتبرة في التصرفات من العبادات والعادات.

وعلى هذا، يجب أن تكون التصرفات من العبادات والعادات موافقة للتشريع الإسلامي ولا تكفي النية وحدها، بل تكون الأعمال التعبدية والعادية وفق الضوابط والحدود التي راعتها الشريعة الإسلامية ومقاصدها الجليلة.

و"قد مر معنا أن قصد الشارع المحافظة على الضروريات وما رجع إليها من الحاجيات والتحسينيات، وهو عين ما كُلِّف به العبد، فلا بد أن يكون مطلوبًا بالقصد إلى ذلك، وإلا لم يكن عاملًا على المحافظة عليها؛ لأن الأعمال بالنيات.

وحقيقة ذلك: أن يكون خليفة له في إقامة هذه المصالح بحسب طاقته وسعته، وأقل ذلك خلافته على نفسه، ثم على أهله، ثم على كل من تعلقت له به مصلحة؛ لذلك قال عليه الصلاة والسلام: "كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته"[48] فالحكم كلي عام غير مختص، فلا يتخلف عنه فرد من أفراد الولاية عامة كانت أو خاصة فإذا كان كذلك، فالمطلوب منه أن يكون قائمًا مقام من استخلفه، يجري أحكامه ومقاصده مجاريها"[49].

فيتبين من هذا: أن الأعمال بالنيات، وأن المقاصد معتبرة في التصرفات من العبادات والمعاملات والعادات.

المطلب الثاني: مخالفة الهوى

والهوى: ميلان النفس إلى ما تستلذه من الشهوات من غير داعية الشرع[50]. ويمكن أن يعرف بما يلي: اتباع ملذات النفس وشهواتها، والاعتياد عليها، ما يترتب عليه حصول مفسدة في الدين على الجملة[51]. فمخالفة ما تهوى الأنفس شاق عليها، وصعب خروجها عنه في العادة، والشارع إنما قصد بوضع الشريعة إخراج المكلَّف عن داعية هواه؛ حتى يكون عبدًا لله اختيارًا، كما هو عبد لله اضطرارًا لا العكس[52].

"مثال ذلك: بُعث رسول الله ﷺ إلى الناس كافة؛ لعبادة الواحد الديان، وترك الأصنام والأوثان، فامتثل أهل الإيمان، وانقادوا لأمر الله، وإن كان ذلك الأمر شاقا على نفوسهم وأهوائهم، وعوائدهم، وعلائقهم، وامتنع أهل الشرك والهوى، وصمموا على ما هم عليه؛ حتى رضوا بإهلاك النفوس والأموال، ولم يرضوا بمخالفة الهوى"[53].

وقد قال سبحانه في الفريقين: ﴿فَأَمَّا مَن طَغَىٰ ﴿٣٧﴾ وَءَاثَرَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ﴿٣٨﴾ فَإِنَّ ٱلْجَحِيمَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ ﴿٣٩﴾ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: 37-41].

وقال ابن القيم: "وكل من له مسكة من عقل يعلم أن فساد العالم وخرابه إنما نشأ من تقديم الرأي على الوحي، والهوى على العقل، وما استحكم هذان الأصلان الفاسدان في قلب إلا استحكم هلاكه، ولا في أمة إلا وفسد أمرها أتم الفساد"[54].

ومن ثم، كان لزامًا على المكلَّفين اتباع شرع الله وأحكامه التكليفية على وفق ما أراد الشارع سبحانه، ومخالفة الهوى، وعدم تقديم العقل على النقل، فالشرع اتباع لا ابتداع، وأن ما أراده الشارع لعباده من هذه التكاليف إنما هو قائم على مصالحهم الدينية والدنيوية، وما رخص لهم من رخص شرعية، ما هو إلا لرفع الحرج عنهم، والتيسير عليهم، ودفع المفاسد الدينية والدنيوية عنهم.

وصدق الإمام الشافعي -رحمه الله- إذ قال[55]:

إذا حـــار أمـــرك فـــي مَعْنيـــينِ ولم تدرِ حيث الخطَا والصوابُ

فخـــالف هـــواك فـــإن الهـــوى يقـــود النفـــوس إلى مـــا يُعـــابُ

وأخيرًا: فالتطور الذاتي الحقيقي هو التمسك بالشريعة الإسلامية ومصادرها ومقاصدها الغراء، حتى نصل إلى الهدف المنشود، وهو الشعور بالرضا والسلام الداخلي، والفوز بسعادة الدارين.

النتائج والتوصيات:

أولا: النتائج

1- مقاصد الشريعة في التكليف مبناها على جلب المصالح ودرء المفاسد عن المكلفين، بما يتواءم مع طاقاتهم وقدراتهم.
2- تنظيم الحياة وإدارتها مع ما يتناسب من مقصود الشارع بالاستخلاف في الأرض وعمارة الكون.
3- المفاهيم الأساسية للتطور الذاتي لا تخرج عن المبادئ والثوابت الشرعية ومقاصدها، وهي أساس مصالح الدنيا والآخرة والسعادة فيهما.

ثانيا: التوصيات

1- توجيه المفاهيم والأفكار الجديدة في الأعمال التطويرية والتنموية نحو المقصود الأعظم من وجود الإنسان واستخلافه في الأرض وعمارة الكون.
2- تحويل الأفكار النظرية لاكتساب المهارات والسلوكيات المختلفة في شؤون الحياة إلى تطبيقات عملية نافعة للفرد والمجتمع تماشيًا مع مقاصد الشريعة وأثرها في تطور الذوات والمجتمعات بشكل عام.

الهوامش والإحالات:

(1) ينظر: الزمخشري، أساس البلاغة: 509/1، مادة (قَصَد).

(2)ابن منظور، لسان العرب: 353/3، مادة (قَصَد).

(3) أخرجه البخاري: 2373/5، حديث رقم (6098)، كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل.

(4) ينظر: ابن منظور، لسان العرب: 353/3، مادة (قَصَد).

(5) الفيروزآبادي، القاموس المحيط: 294، مادة (قَصَد).

(6) ابن زكريا، مقاييس اللغة: 262/3. الزمخشري، أساس البلاغة: 326/1. الرازي، مختار الصحاح: 141، مادة (شَرَع).

(7) الرازي، مختار الصحاح: 141، مادة (شَرَع).

(8) ابن عاشور، مقاصد الشريعة: 165/3.

(9) الفاسي، مقاصد الشريعة ومكارمها: 7.

(10) هي التي لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، وفقدانها يؤدي إلى هلاك الناس وفسادهم، وهي تتمثل في الكليات الخمس المراعاة في كل ملة، وهي: حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ النسل، وحفظ المال. وسيأتي الحديث عنها في المبحث التالي بإذن الله تعالى. ينظر: الشاطبي، الموافقات: 2/17- 20.

(11) هي التي يفتقر إليها الناس من حيث التوسعة ورفع الحرج عنهم، ويؤدي فقدانها للحرج والمشقة ولكن لا تبلغ مبلغ الفساد المتوقع من فقدان المصالح الضرورية، وهي جارية في العبادات والعادات والمعاملات. ينظر: الشاطبي، الموافقات: 21/2.

(12) هي الأخذ بمحاسن العادات ومكارم الأخلاق، وهي جارية في العبادات والمعاملات والعادات، كآداب الأكل والشرب وآداب الطهارة من النجاسات ونحوه. ينظر: الشاطبي، الموافقات: 22/2.

(13) مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط: 569/2، 570.

(14) نفسه: 307/1.

(15) ينظر: الشمراني: لم الشتات في تطوير الذات: 56.

(16) أخرجه البخاري: 2359/5، حديث رقم (6055)، كتاب الرقاق، باب قَوْلِ النبي ﷺ كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أو عَابِرُ سَبِيلٍ.

(17) ينظر: الشمراني، لم الشتات في تطوير الذات: 177.

(18) ينظر: ابن تيمية، تزكية النفس: (مقدمة الكتاب).

(19) ينظر: نفسه: 16.

(20) ينظر: الأصفهاني، حلية الأولياء: 330/7.

(21) ينظر: ابن قيم الجوزية، إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان: 76/1-78.

(22) ينظر: الشاطبي، الموافقات: 18/2.

(23) ينظر: نفسه: 19/2.

(24) ينظر: نفسه، الصفحة نفسها.

(25) ابن ماجة، سنن ابن ماجه: 490/5، حديث رقم (4019)، كتاب الفتنة، باب العقوبات، وحسنه: الألباني،السلسلة الصحيحة: 216/1، حديث رقم (106).

(26) أخرجه: الترمذي، سنن الترمذي: 612/4، حديث رقم (2417)، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع،باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص، وقال: حسن صحيح. الدارمي، سنن الدارمي: 144/1، باب من كره الشهرة والمعرفة، حديث رقم (537).

(27) ينظر: الخادمي، المقاصد الشرعية: 9، 10.

(28) ينظر: الشمراني، لم الشتات في تطوير الذات: 180.

(29) ينظر: ابن عبد السلام، قواعد الأحكام في إصلاح الأنام: 341.

(30) المصلحة لغة: من الصلاح وهو ضد الفساد. ينظر: الفيروزآبادي، القاموس المحيط: 223، مادة (صَلَحَ). شرعًا: هي جلب المنفعة أو دفع المضرة. ابن قدامة، روضة الناظر: 487/1. فالمراد بالمصلحة هو عين المناسبة، وهي: الوصف الملائم للحكم بحيث يترتب عليه مصلحة مقصودة للشارع من شرع ذلك الحكم.

(31) المصلحة العامة: هي التي يعود نفعها لعموم الأمة، ولا يلتفت فيها للنفع الخاص بالأفراد. والمصلحة الخاصة: هي التي يعود نفعها على فرد من الأفراد أو بعض الأفراد. ينظر: ابن عاشور، مقاصد الشريعة: 84، 85.

(32) ينظر: الشمراني، لم الشتات في تطوير الذات: 208.

(33) تقدم تخريجه.

(34) الطبراني، المعجم الكبير: 102/9، حديث رقم (8538)، الدينوري، المجالسة وجواهر العلم: 152/4، حديث رقم (1326).

(35) أخرجه: الطبراني، المعجم الصغير: 106/2، حديث رقم (816). وقال الألباني حسن لغيره، الألباني، صحيح الترغيب والترهيب: 359/2، حديث رقم (2623).

(36) ينظر: ابن مصري، لمن يريد القيادة: 16.

(37) ينظر: العماري، بوصلة الإبداع: 18.

(38) ينظر: القرني، الإبداع العلمي: 26، 27.

(39) ابن سمعون، أمالي ابن سمعون: 435/1. الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: 35/5.

(40) متفق عليه، أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 938/2، حديث رقم (2508)، كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة زور إذا أشهد . مسلم، صحيح مسلم: 1964/4، حديث رقم (2535)، في كتاب فضائل الصحابة،باب فضائل الصحابة ثم الذين يلونهم.

(41) ينظر: الحسيني، تطوير الذات وبناء المستقبل: 219.

(42) نفسه: 219.

(43) ينظر: الرازي، مختار الصحاح: 269/1. الفيروزآبادي، القاموس المحيط: 235، مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط: 901/2، مادة (نَجَحَ).

(44) ابن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام: 514.

(45) الجرجاني، التعريفات: 28.

(46) ينظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى: 30/26، 31.

(48) متفق عليه. أخرجه: البخاري، صحيح البخاري:3/1، باب بدء الوحي. مسلم، صحيح مسلم: 1516/3،كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ إنما الأعمال بالنية، حديث رقم (1907).

(48) متفق عليه. أخرجه: البخاري، صحيح البخاري:848/2، كتاب الاستقراض وأداء الديون، باب العبد راع في مال سيده، حديث رقم (2278). مسلم، صحيح مسلم:1459/3، حديث رقم (1829).

(49) الشاطبي، الموافقات: 24/3، 25.

(50) الجرجاني، التعريفات: 320.

(51) ينظر: الشاطبي، الموافقات: 264/2، 265. ولا يصلح ذم الهوى على الإطلاق، ولكن المقصود والمذموم ما يزيد على جلب المصالح ودفع المضار، ولما كان الغالب موافقة الهوى عموم غلبة الضرر أُطلق ذم الهوى والشهوات. ينظر: ابن الجوزي، ذم الهوى: 35.

(52) ينظر: الشاطبي، الموافقات: 289/2.

(53) ينظر: نفسه: 264/2.

(54) ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين: 55.

(55)الشافعي، ديوانه: 42.

قائمة المصادروالمراجع:

1) الأصفهاني، أحمد عبد عبد الله، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، مطبعة السعادة، مصر، 1974م.

2) الألباني، محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فِقهها وفوائدها، مكتبة المعارف، الرياض، 1995م.

3) الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح الترغيب والترهيب، مكتبة المعارف، الرياض، 2000م.

4) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري المسمى الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله وسننه وأيامه: صحيح البخاري، تحقيق: محمد بن زهير الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، د.ت.

5) الترمذي، محمد بن عيسى السلمي، سنن الترمذي (الجامع الصحيح)، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.

6) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تزكية النفس، تحقيق: محمد القحطاني، دار المسلم، الرياض، 1994م.

7) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، 1995م.

8) الجرجاني، علي بن محمد، التعريفات، دار الكتب العلمية، بيروت، 1983م.

9) ابن الجوزي، أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، ذم الهوى، تحقيق: خالد عبد اللطيف السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، 1998م.

10) الحسيني، عبد المحسن، تطوير الذات وبناء المستقبل، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت، 2012م.

11) الخادمي، نور الدين بن مختار، المقاصد الشرعية: تعريفها- أمثلتها- حجيتها، دار كنوز اشبيليا، الرياض، 2003م.

12) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت، تاريخ بغداد، دار الكتب العلمية، بيروت، 1931م.

13) الدارمي، عبدالله بن عبدالرحمن أبو محمد، سنن الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، 1987م.

14) الدينوري، أبو بكر أحمد بن مروان المالكي، المجالسة وجواهر العلم، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن حزم، بيروت، 1419هـ.

15) الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر، مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، بيروت، الدار النموذجية، صيدا، 1999م.

16) الزمخشري، محمود بن عمرو، أساس البلاغة، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.

17) ابن سمعون، محمد بن أحمد بن إسماعيل بن عنبس البغدادي، أمالي ابن سمعون، دار البشائر الإسلامية، بيروت، 2002م.

18) الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد، الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق: أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، مصر، 1997م.

19) الشافعي، محمد بن إدريس، ديوانه، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، د.ت.

20) الشمراني، سليمان، لم الشتات في تطوير الذات، مكتبة الملك فهد الوطنية، السعودية، 1431هـ.

21) الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب، المعجم الصغير (الروض الداني)، تحقيق: محمد شكور الحاج أمير، درا عمار، بيروت، 1985م.

22) الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة الزهراء، الموصل، 1983م.

23) ابن عبد السلام، عز الدين عبد العزيز، قواعد الأحكام في إصلاح الأنام، دار ابن حزم، بيروت، 2003م.

24) العماري، محمد، بوصلة الإبداع، دار الحضارة، السعودية، 2021م.

25) ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، 1979م.

26) الفاسي، علال، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 1991م.

27) الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2005م.

28) ابن قدامة، محمد بن عبد الله المقدسي الحنبلي، روضة الناظر وجنة المناظر، تحقيق: محمد إسماعيل، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2002م.

29) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب، أعلام الموقعين عن رب العالمين، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، السعودية، 2002م.

30) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، د.ت.

31) ابن ماجة، محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، بيروت، 1952م.

32) مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.

33) مصطفى، إبراهيم، والزيات، أحمد، وعبد القادر، حامد، والنجار، محمد، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، مصر، د.ت.

34) ابن مصري، نجلاء، لمن يريد القيادة، دار إرفاء للنشر، جدة، 2020م.

35) ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1994م.

الآداب | مجلة علمية فصلية محكمة
تعنى بالدراسات والبحوث الإنسانية
(EISSN): 2707-5192 ISSN: 2616-5864

Arabic References:

1) al-ʾAṣfahānī, al-Ḥāfiẓ ʾAbū al-Naʿīm ʾAḥmad ʿAbd ʿAbdallāh, Ḥilyat al-ʾAwlīyāʾ & Ṭabaqāt al-ʾAṣfiyāʾ, Ṭabʿah al-Saʿādah, Miṣr, 1974.

2) al-ʾAlbānī, Muḥammad Nāṣir al-Dīn, Silsilat al-ʾAḥādīṯ al-Ṣaḥīḥah & Shaīʾ min Fiqhihā & Fawāʾiduhā, Maktabat al-Maʿārif, al-Riyāḍ, 1995.

3) al-ʾAlbānī, Muḥammad Nāṣir al-Dīn, Ṣaḥīḥ al-Tarġīb & al-Tarhīb, Maktabat al-Maʿārif, al-Riyāḍ, 2000.

4) al-Bukhārī, Muḥammad Ibn ʾIsmāʿīl, Ṣaḥīḥ al-Bukhārī al-Musammá al-Jāmiʿ al-Ṣaḥīḥ al-Musnad min Ḥadīṯ Rasūl Allāh & Sunnuh & ʾAīyāmuh: Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, ed. Muḥammad Ibn Zuhayr al-Nāṣir, Dār Ṭawq al-Najāh, Bayrūt, N. D.

5) al-Tirmiḏī, ʾAbū ʿĪsá Muḥammad Ibn ʿĪsá al-Salmī, Sunan al-Tirmiḏī (al-Jāmiʿ al-Ṣaḥīḥ), ed. ʾAḥmad Muḥammad Shākir & ʾĀkharīn, Dār ʾIḥyāʾ al-Turāṯ al-ʿArabī, Bayrūt, N. D.

6) Ibn Taymīyah, ʾAḥmad Ibn ʿAbdalḥalīm Ibn Taymīyah, Tazkīyat al-Nafs, ed. Muḥammad al-Qaḥṭānī, Dār al-Muslim, al-Riyāḍ, 1994.

7) Ibn Taymīyah, ʾAḥmad Ibn ʿAbdalḥalīm, Majmūʿ al-Fatāwá, Majmaʿ al-Malik Fahd li-Ṭibāʿat al-Muṣḥaf al-Sharīf, al-Madīnah al-Munawwarah, 1995.

8) al-Jurjānī, ʿAlī Ibn Muḥammad, al-Taʿrīfāt, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, Bayrūt, 1983.

9) Ibn al-Jawzī, ʾAbī al-Faraj ʿAbdalraḥmān Ibn al-Jawzī, Ḏamm al-Hawá, ed. Khālid ʿAbdallaṭīf al-Sabʿ al-ʿIlmī, Dār al-Kitāb al-ʿArabī, Bayrūt, 1998.

10) al-Ḥusaynī, ʿAbdalmuḥsin, Taṭwīr al-Ḏāt & Bināʾ al-Mustaqbal, al-Dār al-ʿArabīyah lil-ʿUlūm Nāshirūn, Bayrūt, 2012.

11) al-Khādimī, Nūr al-Dīn Ibn Mukhtār, al-Maqāṣid al-Sharʿīyah: Tʿryfuhā-ʾAamṯilatuhā-Ḥujjīyatuhā, Dār Kunūz ʾIshbīliyā, al-Riyāḍ, 2003.

12) al-Khaṭīb al-Baġdādī, ʾAḥmad Ibn ʿAlī Ibn Ṯābit, Tārīkh Baġdād, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, Bayrūt, 1931.

مجلة علمية فصلية محكمة
تعنى بالدراسات والبحوث الإنسانية
(EISSN): 2707-5192 ISSN: 2616-5864

13) al-Daynūarī, ʾAbūbakr ʾAḥmad Ibn Marwān al-Mālikī, al-Mujālasah & Jawāhir al-ʿIlm, ed. ʾAbū ʿUbaydah Mashhūr Ibn Ḥasan Āl Salmān, Dār Ibn Ḥazm, Bayrūt, 1419.

14) al-Rāzī, Muḥammad Ibn ʾAbī Bakr Ibn ʿAbdalqādir, Mukhtār al-Ṣiḥāḥ, ed. Yūsuf al-Shaykh Muḥammad, al-Maktabah al-ʿAṣrīyah, Bayrūt, al-Dār al-Namūḏajīyah, Ṣaydā, 1999.

15) al-Raysūnī, ʾAḥmad, Madkhal ʾilá Maqāṣid al-Sharīʿah, Dār al-Kalimah, al-Manṣūrah, 2010.

16) al-Zamakhsharī, Maḥmūd Ibn ʿAmr, ʾAsās al-Balāġah, ed. Muḥammad Bāsil ʿUyūn al-Sūd, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, Bayrūt, 1998.

17) Ibn Samʿūn, ʾAbū al-Ḥasan Muḥammad Ibn ʾAḥmad Ibn ʾIsmāʿīl Ibn ʿAnbas al-Baġdādī, ʾAmālī Ibn Samʿūn, Dār al-Bashāʾir al-ʾIslāmīyah, Bayrūt, 2002.

18) al-Shāṭibī, Ibrāhīm Ibn Mūsá Ibn Muḥammad, al-Muwāfaqāt fī ʾUṣūl al-Sharīʿah, ed. ʾAbī ʿUbaydah Mashhūr Ibn Ḥasan Āl Salmān, Dār Ibn ʿAffān, Miṣr, 1997.

19) al-Shāfiʿī, ʾAbū ʿAbdallāh Muḥammad Ibn ʾIdrīs al-Muṭṭalibī, Dīwānuh, Dār al-ʾArqam Ibn ʾAbī al-ʾArqam, Bayrūt, N. D.

20) al-Shamrānī, Sulaymān, lam al-Shatāt fī Taṭwīr al-Ḏāt, Maktabat al-Malik Fahd al-Waṭanīyah, al-Suʿūdīyah, 1431.

21) al-Ṭabarānī, ʾAbū al-Qāsim Sulaymān Ibn ʾAḥmad Ibn ʾAyyūb, al-Muʿjam al-Ṣaġīr (al-Rawḍ al-Dānī), ed. Muḥammad Shakūr al-Ḥājj ʾAmīr, Dār ʿAmmār, Bayrūt, 1985.

22) al-Ṭabarānī, al-Muʿjam al-Kabīr, ʾAbū al-Qāsim Sulaymān Ibn ʾAḥmad Ibn ʾAyyūb, ed. Ḥamdī Ibn ʿAbdalmajīd al-Salafī, Maktabat al-Zahrāʾ, al-Mawṣil, 1983.

23) Ibn ʿAbdalsalām, ʿIzz al-Dīn ʿAbdalʿazīz, Qawāʿid al-ʾAḥkām fī ʾIṣlāḥ al-ʾAnām, Dār Ibn Ḥazm, Bayrūt, 2003.

24) al-ʿAmmārī, Muḥammad, Baūṣlat al-ʾIbdāʿ, Dār al-Ḥaḍārah, al-Suʿūdīyah, 2021.

25) Ibn Fāris, ʾAḥmad Ibn Fāris Ibn Zakarīyā, Muʿjam Maqāyīs al-Luġah, ed. ʿAbdalsalām Muḥammad Hārūn, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1979.

26) al-Fāsī, ʿAllāl, Maqāṣid al-Sharīʿah al-ʾIslāmīyah & Makārimahā, Maṭbaʿat al-Najāḥ al-Jadīdah, al-Dār al-Bayḍāʾ, 1991.

27) al-Fīrūzābādī, Majd al-Dīn ʾAbū Ṭāhir Muḥammad Ibn Yaʿqūb, al-Qāmūs al-Muḥīṭ, Muʾassasat al-Risālah, Bayrūt, 2005.

28) Ibn Qudāmah, Muwaffaq al-Dīn Muḥammad Ibn ʿAbdallāh al-Maqdisī al-Ḥanbalī, Rawḍat al-Nāẓir & Jannat al-Manāẓir, ed. Muḥammad ʾIsmāʿīl, Muʾassasat al-Risālah, Bayrūt, 2002.

29) Ibn Qayyim al-Jawzīyah, Muḥammad Ibn ʾAbī Bakr Ibn ʾAyyūb, ʾAʿlām al-Mūaqqiʿīn ʿan Rabb al-ʿĀlamīn, Dār Ibn al-Jawzī lil-Nashr & al-Tawziʿ, al-Suʿūdīyah, 2002.

30) Ibn Qayyim al-Jawzīyah, ʾAbū ʿAbdallāh Muḥammad Ibn ʾAbībakr ʾAyyūb al-Zarʿī, ʾIġāṯat al-Lahfān min Maṣāʾid al-Shayṭān, ed. Muḥammad Ḥāmid al-Faqī, Dār al-Maʿrifah, Bayrūt, N. D.

31) Ibn Mājah, Muḥammad Ibn Yazīd al-Qazwīnī, Sunan Ibn Mājah, ed. Muḥammad Fūʾād ʿAbdalbāqī, Dār ʾIḥyāʾ al-Kutub al-ʿArabīyah, Bayrūt, 1952.

32) Muslim, Muslim Ibn al-Ḥajjāj ʾAbū al-Ḥusayn al-Qushayrī al-Nīsābūrī, Ṣaḥīḥ Muslim, ed. Muḥammad Fūʾād ʿAbdalbāqī, Dār ʾIḥyāʾ al-Turāṯ al-ʿArabī, Bayrūt, N. D.

33) Muṣṭafá, Ibrāhīm, & al-Zaīyāt, ʾAḥmad, & ʿAbdalqādir, Ḥāmid, & al-Najjār, Muḥammad, al-Muʿjam al-Wasīṭ, Majmaʿ al-Luġah al-ʿArabīyah, Dār al-Daʿwah, Miṣr, N. D.

34) Ibn Miṣrī, Najlāʾ, li-man Yurīd al-Qīyādah, Dār ʾIrfāʾ lil-Nashr, Jiddah, 2020.

35) Ibn Manẓūr, Muḥammad Ibn Mukarram Ibn ʿalá, Lisān al-ʿArab, Dār Ṣādir, Bayrūt, 1994.

الآداب | مجلة علمية فصلية محكمة
تعنى بالدراسات والبحوث الإنسانية
(EISSN): 2707-5192 ISSN: 2616-5864

Contents

- On the Chapter of Selling from the Book of "Sabeel al-Rashad "by Ibn al-Maqri: Study and Verification
  Dr. Abdu Ali Mohammad Al-Jeddi.....**9**
- Six Fundamental Rules Related to *Nawāfil*: Applied Etymological Study
  Dr. Abdulazeem Ramadan Abdulsadiq Ahmad.....**52**
- The Otherworldly Assignment and its Legal Effects: A Fundamentalist Applied Study
  Dr. Ali Bin Muhammad Bin Ali Baroom.....**98**
- The Impact of the Objectives of Sharia on Self-Development
  Dr. Amal Ahmed Saeed Aqlan.....**216**
- Insurance of Investment Funds A Jurisprudential Study
  Dr. Qasim Bin Muhammad Bin Ibrahim.....**246**
- Jurisprudential Rulings on Congregational Prayers during the Curfew
  Dr. Munira Bint Saeed Bin Abdullah Abu Hamamah.....**290**
- Issues Related to the Angels in *Ṣalāh* and *Masājid* A Doctrinal Study
  Dr. Ayman Bin Mohammed Al-Hamdan.....**352**
- The Term *A-Tashīf & al-Taḥrif* from the Perspective of al-Hafiz Ibn Uday and al-Hafiz Ibn Hajar
  Mona Mohamed Saad Al-Shahrani.....**383**
- The Culture of Dialogue in the Prophetic Sunnah and its Impact on the Individual and Society
  Dr. Arwa Ali Muhammad Al-Yazidi.....**415**
- The Commercial Exchange between Aden Port and the Ports of Southeast Asia (626-858 AH/ 1229-1454 AD) A Historical Study
  Dr. Mohammed Ahmed Taher Al -Hajj.....**454**
- The French Missions to the Yemeni Ports (1736 – 1709 AD)
  Dr. Amal AbdulMoez Saleh Al- Hemyari.....**506**
- Communities of Practice as a Tool of Knowledge Management: A Scientific Review
  Abdullah Ibrahim Al-Qahtani.....**537**
- The Impact of Applying the Enterprise Resource Planning System on the Administrative and Financial Performance in the Yemeni Universities: A Case study of Thamar University
  Dr. Amal Mohamed Al-Mogahed.....**575**
- The Impact of Using Social Media on the Performance of Small and Micro Enterprises Run by Youth in Abs and Bani Qais Districts - Hajjah Governorate
  Dr. Nagwa Ahmed Noman Osman.....**613**
- The Impact of Internal Audit on Applying Governance Principles: A Field Study on Commercial Banks in the Republic of Yemen
  Dr. Abdullah Hasan Mohammed Ali Al-Raimi.....**646**
- The Impact of the Application of Total Quality Management on the Performance of Public Service Employees in the Ministry of Public Works and Roads in Yemen
  Hamed Dhaifallah Mohamed Al-kurshomi.....**699**

d. Theses: The author's surname, The author's first name, department, Faculty, university, date of approval.

For Example: Al-Nihmi, Ahmed Saleh Mohammed, "Stylistic Characteristics in the Poetry of Enthusiasm between Abu Tammam and Al-Buhturi - The Poetry of War and Pride as a Model," PhD Thesis, Department of Postgraduate Studies, Faculty of Arabic Language, Umm Al-Qura University, Saudi Arabia, 2013.

- Then, they shall be all arranged alphabetically, provided that (al, abu, and ibn) are not included in the arrangement. Example: "ibn Manthur" is arranged under the letter "*mem* 'M'".
- The researcher Romanizes the references after they are reviewed and approved in their final form by the journal's editorial board.

- The paper should be sent in Word and PDF formats in the name of the editor-in-chief to the journal's e-mail address, i.e.,: info@jthamararts.edu.ye
- The editor-in-chief informs the researcher of the receipt of his/her paper and its approval for the peer-review or amendments before its approval for the peer-review.

Third: Peer-review and Publication Procedures

- After the paper is approved for the peer-review by the editor-in-chief, his deputy or the managing editor, the concerned paper is referred to the peer-reviewers.
- Papers submitted for publication in the journal are subject to an anonymous double review process.
- The decision to accept the paper for publication or rejecting it is made based on the reports submitted by the peer-reviewers and editors. They are based on the value of the scientific paper, the extent to which the approved publishing conditions and the declared policy of the journal are met, and on the principles of scientific honesty, originality and novelty of the research.
- The editor-in-chief informs the researcher of the peer-reviewers' decision regarding its eligibility to be published or not, or the requirement for further recommended amendments.
- The researcher shall abide by the amendments recommended by the peer-reviewers and editors to be made in the paper according to the reports sent to him/her, within a period not exceeding 15 days.
- The paper is returned to the peer-reviewers when the recommendations are substantive; to know the extent of the researcher's commitment to fulfill the necessary amendments. The editorial presidency/management is responsible for following up on the evaluation when the recommendations for amendments to be done are minor. Then, the final verification is to be done, and the researcher is given a letter of acceptance to publish, including the number and date of the issue that the paper will be published in.
- After making sure that the manuscript is ready in its final form, it is sent for linguistic proofreading and technical review; then it is forwarded for the final production.
- The paper is returned in its final form to the researcher before publication for final review and comments, if any, according to the form prepared for this.
- Issues are published electronically on the magazine's website according to the specific time plan for publication. Once they are published, they are made available for downloading for free without conditions.

Fourth: Publication Fee

Researchers pay the prescribed fees as follows:

- Faculty members at Thamar University pay an amount of (15,000) Yemeni riyals.
- Researchers from inside Yemen pay (25,000) Yemeni riyals.
- Researchers from outside Yemen pay $150 or its equivalent.
- The researchers also pay for sending hard copies of the issue.
- In case the number of the paper's words exceeds (9,000), researchers will pay one thousand Yemeni riyals for each extra page.
- The amount will not be refunded in case the paper is rejected by the peer-reviewers.

Note: For having a look on the previous issues of the journal, please viit the journal's website as follows

https://www.tu.edu.ye/journals/index.php/artsmain

Jornal Address: Faculty of Arts, Thamar University, Tell: 00967-509584

P.O. pox. 87246, Faculty of Arts, Thamar University, Dhamar, Republic of Yemen.

الآداب | مجلة علمية فصلية محكمة
تعنى بالدراسات والبحوث الإنسانية
(EISSN): 2707-5192 ISSN: 2616-5864

Publication Rules:

The peer-reviewed scientific journal *Arts* is issued by the Faculty of Arts, Thamar University, Republic of Yemen. It accepts publishing papers in Arabic, English as well as French, according to the following rules:

First: General rules for papers to be accepted for peer-review:

- The paper should be characterized by originality and sound scientific methodology.
- The paper should not have been previously published or submitted for any publication to another party, and the researcher has to submit a written undertaking for that.
- Papers should be written in a sound language, taking into account the rules of punctuation and accuracy of forms - if any - in (Word) format.
- Papers shall be written in (Sakkal Majalla) font, size (15), for papers in Arabic; and in (Sakkal Majalla) font, size (13) for papers in both English and French. The headlines are in bold, size (16). The space between the lines is (1.5 cm), and the margins are (2.5 cm) on each side.
- The paper shall not either exceed (7000) words, or be less than (5000) words, including figures, tables and appendices. Any excess required maybe allowed up to (9000) words.
- The researcher must avoid plagiarism or quoting others' statements or ideas without referring to the original sources.

Second: Procedures for Applying for Publication:

The researcher is obligated to arrange the submitted paper according to the following steps:

- **The first page** contains the title in Arabic, the researcher's name and title, the institution to which he/she belongs, his/her e-mail address, and then the abstract in Arabic.
- **The second page** contains an English translation of the contents of the first page (title, name and description of the researcher etc., abstract and keywords).
- **The abstract**, in Arabic and English translation, contains the following elements each: (research objective, methodology, and results), provided that each of them should not exceed 170 words, and not less than 120 words, in one paragraph, and both should also be included keywords ranging between 4-5 words.
- **Introduction**: The paper contains an introduction in which the researcher reviews: an overview of the topic, previous studies, the new contribution that the research will add in its field, research problem, research objectives, research importance, research methodology, and research plan (research sections), providing them in the context without separating titles within the introduction.
- **Presentation**: The paper is presented in accordance with the adopted scientific standards and principles, and the referred to parts and sections, in a coherent and sequential manner.
- **Results**: The results shall be displayed clearly, sequentially and accurately.
- **Margins and references**:

- The margins at the end of the paper shall be documented as follows:

In the margins, it is enough to write the author's family name, the title of the research/book in brief, and then the volume, if there is any in the same page. For instance: Al-Muqri, *Nafh Al-Tayeb*: 1/100. If there is no volume, the page number is written directly. For instance: Saussure, *General Linguistics*: 100.

- The sources and references data shall be documented as follows:

a. Manuscripts: The author's surname, The author's first name, the title of the manuscript, its place of preservation and its number.

For example: Al-Akbari, Abu Al-Baqa'a Abdullah Ibn Al-Hussain (616 AH), *E'rab Lamiat Al-Arab Lil Shanfari*, A'arif Hikmat Library, Medina, Saudi Arabia (Literature, 77).

b. Books: The author's surname, The author's first name, the title of the book, the country of publication, its place, the edition, and its date.

For example: Al-Muqri, Ahmed Bin Mohammed, *Naful Teeb Min Qusn Al-Andalus Al-Rateeb*. Dra Sader, Beirut. V. 5, 2008.

c. Periodicals: The author's surname, The author's first name, article title, journal, publisher, country, volume number, issue number, date.

For example: Al-Shami, Altaf Esmail Ahmed, "The cut-off exception in the Holy Qur'an - A Semantic Study", Arts Journal for Linguistic & Literary Studies, Faculty of Arts, Thamar University, Yemen, V. 8, 2020.

الآداب | مجلة علمية فصلية محكمة
تعنى بالدراسات والبحوث الإنسانية
(EISSN): 2707-5192 ISSN: 2616-5864

Arts

A Refereed Quarterly Scientific Journal,

Issued by the Faculty of Arts,

Thamar University, Thamar,

Republic of Yemen,

(Issue. 24)

September: 2022

ISSN: 2616-5864

EISSN: 2707-5192

Local No: (551 - 2018)

This is an open access journal which means that all content is freely available without charge to the user or his/her institution. Users are allowed to read, download, copy, distribute, print, search, or link to the full texts of the articles, or use them for any other lawful purpose, without asking prior permission from the publisher or the author. under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.

الآداب | مجلة علمية فصلية محكمة
تعنى بالدراسات والبحوث الإنسانية
(EISSN): 2707-5192 ISSN: 2616-5864

Scientific and advisory board

Prof. Ahmed Shoja'a Aldeen (Yemen)	Prof. Atef Abdulaziz Moawadh (Egypt)
Prof. Ahmed Siraj (Morocco)	Prof. Abdulhakeem Shaif Mohammed (Yemen)
Prof. Ahmed Saleh Mohammed Qatran (Yemen)	Prof. Abdulkareem Ismail Zabibah (Yemen)
Prof. Ahmed Mutaher Aqbat (Yemen)	Prof. Abdullah Ismail Abulghaith (Yemen)
Prof. Ahmed Ali Al-Akwa'a (Yemen)	Prof. Abdullah Saeed Al-Gaidi (Yemen)
Prof. Altaf Yeaseen Khdher Al-Rawi (Iraq)	Prof. Abdu Farhan Al-Hymiari (Yemen)
Prof. Bajash Sarhan Al-Mikhlafi (Saudi Arabia)	Prof. Ali Saeed Saif (Yemen)
Prof. Al-Haj Mousa Awni (Morocco)	Prof. Fadhl Abdullah Al-Rubai'I (Yemen)
Prof. Husain Abdullah Al-Amri (Yemen)	Prof. Leif Stenberg (UK)
Prof. Hasan Emily (Morocco)	Prof. Mohammed Hizam Al-Ammari (Yemen)
Prof. Hasan Mohammed Shabalah (Yemen)	Prof. Mohammed Sinan Al-Jalal (Yemen)
Prof. Hasan Thabit Farhan (Yemen)	Prof. Mohammed Hamzah Ismael Al-Hadad (Egypt)
Prof. Hamoud Muhammad Sharaf Al-Din (Yemen)	Prof. Mohammed Mohammed Al-Rafeeq (Yemen)
Prof. Rabeh khawni (Algeria)	Prof. Muneer Adbulgaleel Al-Areqi (Yemen)
Prof. Sajida Taha Mohammed Al-Fahdawi (Iraq)	Prof. Nahedh Abdalrazzaq Daftar (Iraq)
Prof. Adel Abdulghani Al-Ansi (Yemen)	Prof. Nasr Mohammed Al-Hogaili (Yemen)

Financial Officer	Technical Output
Ali Ahmed Hasan Al-Bakhrani	Mohammed Mohammed Subia

العدد الرابع والعشرون 24
سبتمبر 2022

الآداب | مجلة علمية فصلية محكمة
تعنى بالدراسات والبحوث الإنسانية
(EISSN): 2707-5192 ISSN: 2616-5864

Arts

A Quarterly Scientific Refereed Journal for Social Studies and Humanity

Issued by the Faculty of Arts

General supervision

Prof. Talib Al-Nahari

Editor-in-Chief

Prof. Abdulkareem Mosleh Al-Bahlah

Deputy Chief Editor

Dr. Esam Wasel

Editorial Manager

Dr. Fuad Abdulghani Mohammed Al-Shamiri

Editors

Prof. Gadah Mohamed Abdelrahim (Egypt)	Prof. Aref Ahmed Al-Mikhlafi (Saudi Arabia)	Dr. Jamal Numan Abdullah (Yemen)
Dr. Nouman Ahmed Seed (Yemen)	Prof. Abdullah Abdulsalam Al-Hadad (Saudi Arabia)	Dr. Hasan Mohamed Al-Muallimi (Yemen)
Prof. Mansoor Al-Nawbi Youssef (Egypt)	Prof. Abdulhakim Abdulhak saifaddin (Qatar)	Dr.Sarmad Jassem Al- Khazraji (Iraq)
Prof. Wadia Mohammed Al-Azazi (Saudi Arabia)	Prof. Adulqader Asaj Muhammad (Yemen)	Prof. Sefyan Othman Al-Makrami (Yemen)

Proofreading and translation:

English Part	Arabic Part
The abstracts of the current issue were Translated by: Dr. Abdulmalik Othman Esmail Ghaleb **Proofreading:** Dr. Amin Ali Al-Slol	Dr. Abdullah Al-Ghobasi

EISSN: 2707-5192
ISSN: 2616-5864

Arts

A Quarterly Peer Reviewed Journal for Social Studies and Humanity

**Issued by the Faculty of Arts,
Thamar University**

The Impact of the Objectives of Sharia on Self-Development

Insurance of Investment Funds A Jurisprudential Study

The French Missions to the Yemeni Ports (1736 – 1709 AD)

Communities of Practice as a Tool of Knowledge Management: A Scientific Review

The Impact of Applying the Enterprise Resource Planning System on the Administrative and Financial Performance in the Yemeni Universities: A Case study of Thamar University

24